مذاهب العلماء

في انتفاع الموتى بالأعمال



جمعها ورتبها الفقير إلى عفو ربه

إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي

مذاهب العلماء في انتفاع الموتى بالأعمال


بسم الله الرحمن الرحيم

الاستهلال

عن أبي هريرة، أن رسول اللّه صلى اللّه عليه وسلم قال: إذا مات الإنسان انقطع عمله إلا من ثلاث: صدقة جارية، وعلم ينتفع به، وولد صالح يدعو له.

أخرجه مسلم وأبو داود في سننه، والنسائي، والترمذي في جامعه وقال حديث حسن صحيح

الإهداء

إلى أمي التي أرضعتني بلبنها ، و تحملتني كل المشقة وربتني على نيل السعادة أمي الحنونة الغالية والدتي العزيزة شريفة حاج أحمد حسن، والتي لم أر لقلبها ميلا في حبي فكم كانت تسعى لمصلحتي وتقف إلى جانبي في جميع الأمور، مدد الله عمرها بالطاعة والعافية والبركة.

إلى والدي وشيخي الموقر حاج خليف حاج محمود ـ الذي أنار لي طريق المستقبل، وغرس في قلبي حب العلم والتعلم منذ نعومة أظفاري، وبذل كل غال ونفيس في سبيل تربيتي وتعليمي، فكان أول من تعلمت على يديه، تغمده الله بواسع رحمته وأسكنه فسيح جنانه ورفع الله درجته في أعلى عليين.

إلى إخواني وأخواتي اعترافاً لفضلهم وإخلاداً لذكرهم.

إلى أساتذتي ومشايخي، و إلى كل زميل وباحث.

الشكر وتقدير

الحمد لله الذي أنعم عليّ بنعم كثيرة وآلاء جسيمة لاتعد ولا تحصى، وعلى رأسها نعمة الإسلام، ثم منّ علي بسلوك طريق العلم الشرعي، فله الحمد على كل حال حمدا كثيرا طيباً مباركاً فيه، والصلاة والسلام على خاتم أنبياء الله ورسله، وعلى آله وأصحابه ومن تبعهم بإحسان إلى يوم الدين.

أما بعد:

وقال ﷺ:"من لا يشكر الناس لا يشكر الله" وعملا بهذا الحديث أتقدم بخالص الشكر والتقدير وعظيم الامتنان والديّ الكريمين اللذين كان لهما الفضل بعد الله في تربيتي وحسن توجيهي والدعاء لي:

إلى والدتي العزيزة الفاضلة شريفة حاج أحمد التي سهرت الليالي وهي تبتهل الى الله وتدعو لي بالدعاء والصلاح والتوفيق فأسأل الله أن يمتعها بالصحة والعافية.

وإلى أبي الحبيب حاج خليف حاج محمود الذي رباني على الفضيلة وأرشدني إلى طريق النور فأسأل الله تعالى أن يتغمده برحمته ويجمعني به في جنات النعيم.

المقدمة

الحمد لله وكفى، وسلام على عباده الذين اصطفى أخص منهم سيدنا المصطفى وآله وأصحابه أولو الوفاء.

وبعد:

فقد أجمع أهل العلم على أن الصدقة والدعاء يصل ثوابها إلى الميت، واختلف أهل العلم فيما سوى ذلك من الأعمال التطوعية كالصيام عنه والصلاة، وقراءة القرآن ونحو ذلك، ولا شك أن هذه المسائل التي أوردتها هي مسائل مجمع عليها، ومسائل مختلف فيها، والعجيب أن بعض الشباب الجهلة المغفلين في عصرنا يرددون عبر مواقع التواصل الاجتماعي بكلمة أجمع العلماء أو جماعية السلف أو أكثر العلماء على عدم مشروعية قراءة القرآن للميت أو عدم قراءة القرآن عند القبور، وأن الميت لا ينتفعُ ببعض القُربات التي تهدى إليه، ثم عند ما نراجع بمراجع الإسلام الكبرى، كالمغني لابن قدامة، والمجموع للإمام النووي، ومجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، نجد أن مدعوه من الاجماعات كذب وأن الاجماع لم يقل به أحد، وأن المسألة مختلف بين العلماء، **بل ذكر الإمام ابن قدامة في كتاب المغني** أن كل عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن، ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير، فهل نصدق قول هذا الشاب الغر الجاهل، أم نصدق قول الإمام ابن قدامة الحنبلي، والإمام النووي الشافعي، والإمام العيني الحنفي، والإمام ابن عرفة المالكي، من هو أولى بالتصديق؟ هؤلاء الشباب لم يتعلموا أخلاق ولا آداب الإسلام، وتجد جرأتهم تعدت من مرحلة الطعن في الفقه إلى الطعن في الأئمة الأربعة والطعن في التابعين، فمن أجل هذا أحببت أن أجمع بحثاً في معرفةَ الأحكام الخاصة في هذا الموضوع، وأقوال أهل العلم فيها، وأسأل الله العلي القدير أن ينفعنا بما علمنا ويعلمنا ما ينفعنا وأن يزيدنا علماً وصلى الله وسلم وبارك على نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

أساسيات البحث

أولاً: أهمية الموضوع وأسباب اختياره

١. أنها تتطرق لمسائل تتعلق بجوانب حيوية في حياة المسلمين وهي الجوانب المتعلقة في انتفاع الموتى بالأعمال.

٢. أهمية معرفة الأحكام المتعلقة بموضوع هذا البحث

٣. ظهور فئة من الشباب الذي لا يعتني بالمسائل الفقهية ويحكم أقوال أهل العلم بالبدعة والخرافات، مما يدعو إلى ضرورة نصحه وإرشاده.

ثانياً: أهداف البحث

١. نشر وخدمة الفقه الإسلامي.

٢. التنبيه على المسائل المختلف فيها

٣. فهم المسائل المتعلقة بما ينتفع به الميِّت من سعي الحيِّ .

ثالثاً أسئلة البحث

١. ما فائدة هذا الموضوع؟

٢. ماهي الأعمال التي لا تنفع ولا تصل به الميت؟

٣. وماهي الاعمال التي تصل وتنفع الميت؟

٤. ماهي الأعمال المختلفة بين العلماء في وصول ثوابها للميت؟

رابعاً: منهج البحث

يستخدم الباحث في بحثه المنهج الوصفي.

خطة البحث

قسمت البحث إلى فصلين وخاتمة تحتوي أهم النتائج وفهارس

الفصل الأول: فيما يصل ويتنفع به الانسان بعد موته

وفيه مبحثان

المبحث الأول: مالايصل ولا ينتفع به الميت ثوابه بالاتفاق

المبحث الثاني: مايصل وينتفع به الميت ثوابه بلا خلاف.

الفصل الثاني: أعمال مختلفة في وصول الميت وانتفاعه

وفيه مبحثان

المبحث الأول: قراءة القرآن عن الميت والتصدق عليه بثوابها.

المبحث الثاني: وصول الاعمال البدنية إلى الميت كالصلاة، والصوم.

الفصل الأول: فيما يصل ويتنفع به الانسان بعد موته

وفيه مبحثان

المبحث الأول: مالا يصل ولا ينتفع به الميت ثوابه بالاتفاق

المبحث الثاني: ما يصل وينتفع به الميت ثوابه بلا خلاف

المبحث الأول: مالا يصل ولا ينتفع به الميت ثوابه بالاتفاق

اولاً: فالطاعات تختلف في جواز إهداء ثوابها للغير فمنها ما يصح إهداء ثوابه، ومنها ما لا يصح وهذا القسم مما اتفق الناس على أن الله تعالى حجر على عباده في ثوابه و لم يجعل لهم نقله إلى غيره كالإيمان والتوحيد والإجلال والتعظيم لله تعالى، وقد اتفق العلماء على منع إهداء ثواب الأعمال القلبية، **قال الإمام الشاطبي**: واتفقوا على المنع في الأعمال القلبية([1]). **وقال القرافي** رحمه الله تعالى: في قاعدة ما لا يصل إليه الميت القربات ثلاثة أقسام قسم حجر الله تعالى على عباده في ثوابه و لم يجعل لهم نقله لغيرهم كالإيمان فلو أراد أحد أن يهب قريبه الكافر إيمانه ليدخل الجنة دونه لم يكن له ذلك، بل إن كفر الحي هلكا معا أما هبة الثواب مع بقاء الأصل فلا سبيل إليه، وقيل الإجماع في الصلاة أيضا، وقيل الإجماع فيها، وقسم اتفق الناس على أن الله تعالى أذن في نقل ثوابه للميت وهو القربات المالية كالصدقة والعتق، وقسم اختلف فيه هل فيه حجر أم لا وهو الصيام والحج وقراءة القرآن فلا يحصل شيء من ذلك للميت عند مالك والشافعي(٢)، وبهذا يتقرر أن الكفر مانع من موانع الانتفاع بالعمل في الآخرة، و أن ما عمله الكفار من أعمال عظيمة وكبيرة للبشرية لا ينتفعوا بها في الآخرة ما داموا ماتوا على كفرهم وعدم إيمانهم بالإسلام.

ثانياً: الخلاصة:

نقل ثواب الأعمال إلى الغير حياً كان أو ميتاً ينقسم لثلاثة أقسام بناءً على العمل:

١- العقائد: كالإيمان والتّوحيد، وقد اتّفق الفقهاء إلى أنّه لا يجوز نقل ثوابها.

٢- القربات المالية: كالصّدقة، وقد اتّفق الفقهاء إلى أنّه يجوز نقل ثوابها.

٣- العبادات: كالصّلاة وقراءة القرآن، وقد اختلف الفقهاء في جواز نقل ثواب العبادات فأجاز ذلك الحنفية، والحنابلة، ومنع ذلك المالكيّة والشّافعيّة على المشهور عندهم.

---

[1]) الموافقات، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، جـ٢ ص٣٩٨

[2]) أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي الناشر عالم الكتب، بدون طبعة جـ٣ ص١٩٢

المبحث الثاني: ما يصل وينتفع به الميت ثوابه بلا خلاف

أولاً: الدعاء والاستغفار للميت

قال الإمام النووي رحمه الله: أجمع العلماء على أن الدعاء للأموات ينفعهم ويصلهم ثوابه([1])، **وقال الطحاوي**: وفي دعاء الأحياء وصدقاتهم منفعة للأموات([2])، **وقال ابن العز الحنفي**: الثواب حق العامل، فإذا وهبه لأخيه المسلم لم يمنع من ذلك، كما لم يمنع من هبة ماله في حياته، وإبرائه له منه بعد وفاته([3])، **وقال الصاوي**: والميت ينفعه صدقة ودعاء له بنحو: اللهم اغفر له، اللهم ارحمه بالإجماع([4])، أما الميت الكافر فإنه لا يجوز الدعاء له **قال شيخ الإسلام ابن تيمية** رحمه الله: "لا يجوز الترحم على من مات كافرًا، ولا الاستغفار له، ولو كان أبًا أو أمًا([5])، وسئل أيضاً **شيخ الإسلام ابن تيمية**: عن قوله تعالى ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾، وقوله ﷺ "إذا مات ابن آدم انقطع عمله إلا من ثلاث صدقة جارية أو علم ينتفع به أو ولد صالح يدعو له" فهل يقتضي ذلك إذا مات لا يصل إليه شيء من أفعال البر؟ ، فأجاب: الحمد لله رب العالمين، ليس في الآية ولا في الحديث أن الميت لا ينتفع بدعاء الخلق له وبما يعمل عنه من البر بل أئمة الإسلام متفقون على انتفاع الميت بذلك وهذا مما يعلم بالاضطرار من دين الإسلام وقد دل عليه الكتاب والسنة والإجماع فمن خالف ذلك كان من أهل البدع([6]).

---

[1]) لأذكار للنووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ص٢٩٣

[2]) العقيدة الطحاوية، أبو جعفر أحمد بن محمد بن سلامة بن عبد الملك بن سلمة الطحاوي، ص٨٠

[3]) شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي، ص٤٥٥

[4]) حاشية الصاوي على الشرح الصغير، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي، جـ١ ص٥٨٠

[5]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني جـ٢٧ ص٣٧٧

[6]) مجموع الفتاوى، أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني جـ٢٤ ص٣٠٦

ومن رحمة الله عز وجل أن الدعاء والاستغفار ليس مقتصرًا على الموتى الأقارب فقط، بل الأمر أوسع من ذلك بكثير، فرابطة أخوة الدين تحتم على كل مسلم ومسلمة الدعاء للمسلمين والمسلمات، والمؤمنين والمؤمنات، الأحياء منهم والأموات([1])، **وقال المباركفوري**: الصدقة والدعاء وصول نفعهما إلى الميت مجمع عليه لا اختلاف بين علماء أهل السنة والجماعة([2]).

قال ابن عثيمين: مما يصل وينتفع به الميت الدعاء: فإن المدعو له ينتفع به بنص القرآن والسنة وإجماع المسلمين، قال الله تعالى لنبيه صلى الله عليه وسلم: ﴿وَٱسۡتَغۡفِرۡ لِذَنۢبِكَ وَلِلۡمُؤۡمِنِينَ وَٱلۡمُؤۡمِنَٰتِۗ وَٱللَّهُ يَعۡلَمُ مُتَقَلَّبَكُمۡ وَمَثۡوَىٰكُمۡ ١٩﴾ وقال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ جَآءُو مِنۢ بَعۡدِهِمۡ يَقُولُونَ رَبَّنَا ٱغۡفِرۡ لَنَا وَلِإِخۡوَٰنِنَا ٱلَّذِينَ سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ وَلَا تَجۡعَلۡ فِي قُلُوبِنَا غِلّٗا لِّلَّذِينَ ءَامَنُواْ رَبَّنَآ إِنَّكَ رَءُوفٞ رَّحِيمٌ ١٠﴾ فالذين سبقوهم بالإيمان هم المهاجرون والأنصار، والذين جاؤوا من بعدهم: التابعون فمن بعدهم إلى يوم القيامة(٣)، **قال ابن القيم الجوزية**: فأثنى الله سبحانه عليهم باستغفارهم للمؤمنين قبلهم فدل على انتفاعهم باستغفار الأحياء([4])، **وقال عبد الرحمن سعدي**: وهذا من فضائل الإيمان أن المؤمنين ينتفع بعضهم ببعض، ويدعو بعضهم لبعض، بسبب المشاركة في الإيمان المقتضي لعقد الأخوة بين المؤمنين التي من فروعها أن يدعو بعضهم لبعض، وأن يحب بعضهم بعضا، ولهذا ذكر الله في الدعاء نفي الغل عن القلب، الشامل لقليل الغل وكثيره الذي إذا انتفى ثبت ضده، وهو المحبة بين المؤمنين والموالاة والنصح، ونحو ذلك مما هو من حقوق المؤمنين، فوصف الله من بعد الصحابة بالإيمان، لأن قولهم: ﴿سَبَقُونَا بِٱلۡإِيمَٰنِ﴾ دليل على المشاركة

---

[1]) بر الأموات والإحسان إليهم، وليد بن عيسى السعدون، ص٢٨

[2]) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن المباركفوري، جـ٣ ص٢٧٤

[3]) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر دار الوطن، الطبعة الأخيرة جـ١٧ ص٢٥٥ ــ ٢٥٦

[4]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن قيم الجوزية، ص١١٨

في الإيمان، وأنهم تابعون للصحابة في عقائد الإيمان وأصوله، وهم أهل السنة والجماعة، الذين لا يصدق هذا الوصف التام إلا عليهم، ووصفهم بالإقرار بالذنوب والاستغفار منها، واستغفار بعضهم لبعض، واجتهادهم في إزالة الغل والحقد عن قلوبهم لإخوانهم المؤمنين، لأن دعاءهم بذلك مستلزم لما ذكرنا، ومتضمن لمحبة بعضهم بعضا، وأن يحب أحدهم لأخيه ما يحب لنفسه، وأن ينصح له حاضرا وغائبا، حيا وميتا، ودلت الآية الكريمة على أن هذا من جملة حقوق المؤمنين بعضهم لبعض، ثم ختموا دعاءهم باسمين كريمين، دالين على كمال رحمة الله وشدة رأفته وإحسانه بهم، الذي من جملته، بل من أجله، توفيقهم للقيام بحقوق الله وحقوق عباده.([1]).

وقد رغب النبي في دعاء واستغفار المسلمين بعضهم لبعض فعن عبادة بن الصامت رضي الله عنه عن النبي – صلى الله عليه وسلم – أنه قال: "من استغفر للمؤمنين والمؤمنات، كتب الله له بكل مؤمن ومؤمنة حسنة"([2])، وقال ﷺ "اللهم اغفر لحينا وميتنا"([3])، وكقوله ﷺ: اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد([4])، **قال ابن رجب الحنبلي**: وقد يكون الأجنبي أنفع للميت من أهله، كما قال بعض الصالحين: وأين مثل الأخ الصالح .. ؟؟ أهلك يقتسمون ميراثك، وهو قد تفرد بحزنك؛ يدعو لك وأنت بين أطباق الأرض ([5])، **وقال الشيخ عبد الرحمن البراك**: الأموات ينتفعون بدعاء الأحياء لهم بالمغفرة والرحمة ورفع الدرجات وتكفير السيئات....... وقد شرع الله الدعاء للأموات وجوباً واستحباباً، فشرع الدعاء للميت وجوبا بالصلاة عليه بعد موته، فالصلاة على الميت فرض كفاية،([6]).

---

[1]) تيسير الكريم الرحمن في تفسير كلام المنان، عبد الرحمن بن ناصر بن عبد الله السعدي، ص٨٥١

[2]) عزاه السيوطي في الجامع الصغير إلى الطبراني، وحسنه الألباني في صحيح الجامع الصغير.

[3]) أخرجه النسائي في سننه، كتاب الجنائز، رقم الحديث ١٩٨٦

[4]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور، رقم الحديث ٩٧٤

[5]) جزء فيه الكلام على حديث يتبع الميت ثلاث، لزين الدين عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي، ص٢٣

[6]) شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، ص٣٣٩

ثانياً: زيارة قبر الميت والدعاء والاستغفار له

الميت ينتفع بزيارة قبره للدعاء له، فعن عائشة رضي الله عنها قالت: كـــان رســـول الله – صلى الله عليه وسلم – كلما كانت ليلتها من رسول الله – صلى الله عليه وسلم – يخرج في آخر الليل فيقول: "السلام عليكم دار قوم مؤمنين، وأتاكم ما توعدون غدًا مؤجلـــون، وإنا إن شاء الله بكم لاحقون، اللهم اغفر لأهل بقيع الغرقد"([1])، وفي صحيح مســـلم أن عائشة رضى الله عنها سألت النبي كيف نقول إذا استغفرت لأهل القبور قال قولي السلام على أهل الديار من المؤمنين والمسلمين، ويرحم الله المستقدمين منا والمستأخرين، وإنـــا إن شاء الله بكم للاحقون([2])، **قال الكاساني الحنفي**: وعلى ذلك عمل المسلمين من لدن رسول الله صلى الله عليه وسلم إلى يومنا هذا، من زيارة القبور([3])، **قال ابن قدامة**: لا نعلم بين أهل العلم خلافا في إباحة زيارة الرجال القبور، **وقال علي بن سعيد**: ســـألت أحمد عن زيارة القبور، تركها أفضل عندك أو زيارتها؟ قال: زيارتهـــا([4])، **وقال الشيخ عبد الرحمن البراك**: شرع الدعاء للأموات عند زيارة القبور وعند دفن الميت، هـــذه كلها مواضع شرع الله فيها الدعاء لأموات المسلمين، والـــدعاء والاســـتغفار للمـــؤمنين والمؤمنات مشروع، للأحياء والأموات([5]).

---

[1]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها، رقم الحديث ٩٧٤

[2]) أخرجه مسلم في صحيحه، كتاب الجنائز، باب ما يقال عند دخول القبور والدعاء لأهلها رقم الحديث ٩٧٤

[3]) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، جـــ٢ ص٢١٢

[4]) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، جـــ٢ ص٤٢٢

[5]) شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، ص٣٣٩

ثالثاً: الصدقة الجارية:

ومما يصل وينفع الميت بعد موته الصدقة الجارية: وهي التي حبس أجلها وأجـــري نفعهـــا كحفر الآبار وبناء المساجد، ونحو ذلك من وجوه الخير، ويستدل بها على أن الميت ينتفـــع بها الصدقة الجارية حديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ ذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة: إلا من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له "(١)، **وقال القاضي عياض** : معناه أن عمل الميت منقطع بموته، لكن هذه الأشياء لمـــا كان هو سببها، من اكتساب الولد، وبثه للعلم عند من حمله عنه، أو إيداعه تأليفـــا بقـــي بعده، وإيقافه هذه الصدقة، بقيت له أجورها مـــا بقيـــت، ووجـــدت(٢)، **وقال الإمام النووي** رحمه الله عند شرح هذا الحديث: **قال العلماء معنى الحديث** أن عمل الميت ينقطع بموته وينقطع تجدد الثواب له إلا في هذه الأشياء الثلاثة لكونه كان سببها فإن الولد من كسبه، وكذلك العلم الذي خلفه من تعليم، أو تصنيف، وكذلك الصدقة الجارية وهي الوقف(٣)، **وقال أبو العباس القرطبي**: هذه الثلاث الخصال إنما جرى عملـــها بعـــد الموت على من نسبت إليه؛ لأنه تسبب في ذلك، وحرص عليه، ونـــواه، ثم إن فوائـــدها متجددة بعده دائمة، فصار كأنه باشرها بالفعل، وكذلك حكم كل ما سنه الإنسان مـــن الخير، فتكرر بعده، بدليل قوله – صلى الله عليه وسلم –: "من سن سنة في الإسلام حسنة، كان له أجرها، وأجر من عمل بها إلى يوم القيامة"، رواه مسلم، وإنما خص هذه الثلاثـــة بالذكر في هذا الحديث؛ لأنها أصول الخير، وأغلب ما يقصد أهل الفضل بقاءه بعـــدهم، والصدقة الجارية بعد الموت هي: الحبس، فكان حجة على من ينكر الحبس. وفيه ما يـــدل على الحض على تخليد العلوم الدينية بالتعليم، والتصنيف، وعلى الاجتهاد في حمـــل الأولاد

---

[١]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الوصية باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته رقم حديث ١٦٣١

[٢]) زهر الربى على شرح المجتبى، للحافظ جلال الدين السيوطي، جـــ٦ ص٢٥٦

[٣]) المنهاج شرح صحيح مسلم للإمام أبو زكريا يحي بن شرف النووي جـــ ١١ ص٨٥

على طريق الخير والصلاح، ووصيتهم بالدعاء عند موته، وبعد الموت([1])، **وقال ابن القيم**: فاستثناء هذه الثلاث من عمله يدل على أنها منه فانه هو الذي تسبب إليها([2]).

وأخرج البزار من حديث أنس بن مالك، قال: قال رسول الله ﷺ: " سبعة يجري للعبد أجرهن بعد موته وهو في قبره: من علم علما، أو كرى نهرا، أو حفر بئرا، أو غرس نخلا، أو بنى مسجدا، أو ورث مصحفا، أو ترك ولدا يستغفر له بعد موته "([3])، وعن سلمان، عن النبي ﷺ قال: "أربع من عمل الأحياء يجري للأموات: رجل ترك عقبا صالحا يدعو له يتبعه دعاؤهم، ورجل تصدق بصدقة جارية من بعده له أجرها ما جرت بعده، ورجل علم علماً فعمل به من بعده له مثل أجر من عمل به من غير أن ينقص من أجر من عمل به شيء "([4]).

وأخرج البخاري في صحيحه من حديث ابن عباس رضي الله عنهما: أن سعد بن عبادة رضي الله عنه توفيت أمه وهو غائب عنها، فقال: يا رسول الله إن أمي توفيت وأنا غائب عنها، أينفعها شيء إن تصدقت به عنها؟ قال: «نعم»، قال: فإني أشهدك أن حائطي المخراف صدقة عليها(٥)، وعن أبي هريرة رضي الله عنه، أن رجلا قال للنبي ﷺ: إن أبي مات وترك مالا، و لم يوص، فهل يكفر عنه أن أتصدق عنه؟ قال: «نعم»[6].

وقال الحافظ ابن حجر: "وفي حديث الباب من الفوائد جواز الصدقة عن الميت وأن ذلك ينفعه بوصول ثواب الصدقة إليه ولا سيما إن كان من الولد"[7].

---

[1]) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، جـ٤ ص٥٥٤

[2]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية، ص١١٧

[3]) أخرجه البزار في مسنده مسند أنس بن مالك، رقم الحديث ٧٢٨٩

[4]) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم الحديث٦١٨١

[5]) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الوصايا باب إذا قال: أرضي أو بستاني صدقة لله عن أمي فهو جائز، وإن لم يبين لمن ذلك رقم حديث٢٧٥٦

[6]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الوصية، باب وصول ثواب الصدقات إلى الميت، رقم حديث ١٦٣٠

[7]) فتح الباري شرح صحيح البخاري أجمد بن على بن حجر العسقلاني، الناشر دار المعرفة، جـ٥ ص٣٩٠

وقال الإمام النووي: وفي هذا الحديث جواز الصدقة عن الميت واستحبابها وأن ثوابها يصله وينفعه وينفع المتصدق أيضا وهذا كله أجمع عليه المسلمون[١]، **وقال الإمام النووي** أيضاً: والصدقة تصح عن الميت وتنفعه وتصل إليه بالإجماع([٢])، فالإمام لنووي حكى الإجماع على وصول ثواب الصدقة عن الميت، ولا يعلم في ذلك خلاف بين الفقهاء.

ومن العلماء الذين نقلوا الإجماع على وصول ثواب الصدقة عن الميت، **الإمام ابن عبد البر** حيث قال: فأما الصدقة عن الميت فمجتمع على جوازها لا خلاف بين العلماء فيها وكذلك العتق عن الميت جائز بإجماع أيضا(٣)، **وقال الموفق ابن قدامة الحنبلي**: وأي وأي قربة فعلها، وجعل ثوابها للميت المسلم، نفعه ذلك، إن شاء الله، أما الدعاء، والاستغفار، والصدقة، وأداء الواجبات، فلا أعلم فيه خلافا(٤)، **وقال الباجي**: وقد أجمع أجمع العلماء على أن صدقة الحي على الميت جائزة مشروعة مندوب إليها([٥])، **وقال محمد بن علي بن آدم الإثيوبي**: الدعاء يصل ثوابه إلى الميت، وكذلك الصدقة، وهما مجمع عليهما وكذلك قضاء الديون([٦])، **وقال الشيخ عبد الرحمن البراك**: الأموات ينتفعون بصدقات الأحياء عنهم، فإذا تصدق الولد عن والديه أو عن أحد من أقاربه؛ بل لو تصدق أجنبي عنه انتفع بذلك، وهذا من فضل الله سبحانه وتعالى على عباده أن جعل لمن يموت من المسلمين سببا في وصول الثواب والأجر لهم؛ لأنهم ينتفعون به في زيادة الأجور ورفع الدرجات وفي النجاة من العذاب([٧]).

---

[١]) المنهاج شرح مسلم، للإمام النووي، الناشر دار الإحياء الطبعة الثانية جـ ١١ ص ٨٤

[٢]) المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، جـ٨ ص٤٠٦

[٣]) التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية جـ٢٠ ص٢٧

[٤]) المغني لابن قدامة، المؤلف أبو محمد موفق الدين عبد الله الحنبلي، الناشر مكتبة القاهرة، جـ٢ ص٤٢٣

[٥]) المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب بن وارث، جـ٦ ص١٤٤

[٦]) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي، جـ٣٠ ص١٥٩

[٧]) شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، ص٣٣٩

وقال ابن جبرين: وأما الصدقات فلا شك في وصولها، فإن كانت من الميت فهي الأحباس التي يوصي بها، وإن كانت تبرعاً من الحي فلا شك في أنه يصله أجرها، فإذا تصدقت عنه صدقة خاصة كالصدقة في وقت الأضحية التي تسمى الأضحية، وكذلك الصدقة في رمضان بطعام أو بلحم أو بكسوة على مستحق، أو بنقود ينتفع بها، وجعلت أجرها لأخيك، أو لأبيك، فإنه ينتفع بذلك ويصل إليه أجرها، وكذلك كل الأعمال المالية ونحوها([1])، **وقال أيضاً**: وأما بقية الأعمال: فاتفقوا على أن من تبرع بصدقة عن ميته وصله أجرها، سواء كانت الصدقة عيناً -يعني: نقوداً- أو طعاماً أو لحماً أو نحو ذلك من الصدقات، وهي داخلة في قوله: "صدقة جارية"، فهذه الصدقة تعم ما إذا كان الميت هو الذي سبل تلك الصدقة، أو تصدق بها عنه ذريته، يعني: تبرعوا بمال يتصدق بغلته فينتفع هو بتلك الصدقة التي تصدقوا بها وجعلوا أجرها لميتهم، ويعم ذلك الأضاحي إذا أوصى بها، أو ذبحت عنه وجعل أجرها له؛ فإنها من جملة الصدقات([2]).

وقد خالف بعض أهل البدع ــ وهم المعتزلة ــ في هذه المسألة فراو أن الميت لا ينتفع بعد موته شيء البتة لا دعاء، ولا صلاة، ولا غير ذلك(٣).

---

[1]) الرياض الندية على شرح العقيدة الطحاوية، عبد الله بن عبد الرحمن بن جبرين، ص ٤٦١

[2]) الرياض الندية على شرح العقيدة الطحاوية، ص٤٦٣

[3]) فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد بابن الهمام الناشر دار الفكر بدون طبعة جـ ٣ ص١٤٢

رابعاً: العلم النافع:

مما ينفع الميت بعد موته العلم النافع "ويدخل فيه التأليف والتحقيق والتعليم وطباعة الكتب النافعة ونشرها والدعوة إلى الله بأي وسيلة مشروعة وما إلى ذلك"(١).

وقد ورد على ذلك أدلة كثيرة نذكر منها ظرفاً، **الدليل الأول**: حديث معاذ بن أنس ﷺ أن النبي ﷺ قال: "من علَّم علماً فله أجر من عمل به، لا ينقص من أجر العامل"(٢).

الدليل الثاني: حديث سهل بن سعد ﷺ:أن النبي ﷺ قال يوم خيبر لعلي بن أبي طالب ﷺ: "... فوالله لأن يهدي الله بك رجلاً واحداً خير لك من أن يكون لك حُمْرُ النَّعَم"(٣).

وهذا يُبيِّن أهمية تعليم الناس الخير، ونشر العلم بينهم، **قال الإمام الخطابي** رحمه الله في معنى الحديث لأن يهدي الله بك رجلا واحدا خير لك أجرا وثوابا من أن يكون لك حمر النعم، فتتصدق بها(٤)، وقد ذكر القرطبي، والأُبِّيُّ، والسنوسيُّ رحمهم الله: إن في هذا الحديث الشريف حضّاً عظيماً على تعلم العلم وبثّه في الناس، وعلى الوعظ والتذكير، ويعني أن ثواب تعليم رجل واحد وإرشاده أفضل من ثواب الصدقة بهذه الإبل النفيسة؛ لأن ثواب الصدقة بها ينقطع بموتها، وثواب العلم والهدى لا ينقطع إلى يوم القيامة (٥)، **وقال ابن الجوزي**: من احب الا ينقطع عمله بعد موته فلينشر العلم بالتدوين، والتعليم ففي الحديث "اذا مات الانسان انقطع عمله الا من ثلاث صدقة جارية او علم ينتفع به او ولد صالح

---

١) البينات في حكم إهداء ثواب الأعمال للأموات، لشيخ أبو معاذ ظافر بن حسن، دار طيبة، ص ٥

٢) أخرجه ابن ماجه، في المقدمة، باب ثواب معلم الناس الخير، برقم ٢٤٠، وحسنه الشيخ محمد الأمين الأثيوبي.

٣) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب دعاء النبي ﷺ إلى الإسلام، برقم ٢٩٤٢، وأخرجه مسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب ﷺ، برقم ٢٤٠٦.

٤) أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، الطبعة الأولى جـ٢ ص ١٤٠٨

٥) المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم، أبو العباس أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ٦/٢٧٦،

يدعو له"([1])، **وذكر القاضي تاج الدين السبكي**: أن حمل العلم المذكور على التأليف أقوى؛ لأنه أطول مدة، وأبقى على ممر الزمان([2]).

خامساً: دعاء الولد الصالح لوالديه

ومما يصل وينتفع الميت إجماعاً دعاء الولد الصالح لوالديه: والدليل على ذلك ما ورد عن النبي ﷺ من حديث أبي هريرة رضي الله عنه مرفوعاً " إن الله عز وجل ليرفع الدرجة للعبد الصالح في الجنة، فيقول: يا رب، أنى لي هذه؟ فيقول: باستغفار ولدك لك"([3])، وأخرج ابن ماجه من حديث أبي هريرة، قال: قال رسول الله ﷺ: "إن مما يلحق المؤمن من عمله وحسناته بعد موته: علما نشره، أو ولدا صالحاً تركه، ومصحفا ورثه، أو مسجدا بناه، أو بيتا لابن السبيل بناه، أو نهرا أجراه، أو صدقة أخرجها من ماله في صحته وحياته، تلحقه من بعد موته([4])، وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله عليه وسلم إذا مات الإنسان انقطع عنه عمله إلا من ثلاثة أشياء: من صدقة جارية، أو علم ينتفع به، أو ولد صالح يدعو له "(٥)، قيد بالصالح لأن الأجر لا يحصل من غيره، **قال بن حجر المكي** المراد من الصالح المؤمن، **وقال المناوي** وفائدة تقييده بالولد مع أن دعاء غيره ينفعه تحريض الولد على الدعاء([6]).

---

[1]) تذكرة في الوعظ، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، ص٥٥

[2]) ذخيرة العقبى في شرح المجتبى، محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي، جـ٣٠ ص١٥٧

[3]) أخرجه الإمام أحمد في مسنده رقم حديث ١٠٦١٠ وصححه الألباني في السلسلة الصحيحة رقم الحديث ١٥٩٨ جـ٤ ص١٢٩

[4]) أخرجه ابن ماجه في سننه، باب ثواب معلم الناس الخير رقم حديث ٢٤٢ ، وأخرجه البيهقي في الشعب كتاب الزكاة رقم حديث ٣١٧٤

[5]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الوصية باب ما يلحق الانسان من الثواب بعد وفاته رقم حديث ١٦٣١ وأخرجه أبو داود في سننه، كتاب الوصايا، رقم الحديث ٢٨٨٠

[6]) عون المعبود شرح سنن أبي داود، محمد أشرف بن أمير بن علي بن حيدر، جـ٨ ص٦٢

وليعلم أهل الميت أنهم إذا كانوا على خير واستقامة، وأحسنوا العمل، وأكثروا من الأعمال الصالحة، فإن ميتهم يفرح ويستبشر بها([1])، فعن أبي أيوب رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ إن نفس المؤمن إذا قبضت تلقاها من أهل الرحمة من عباد الله كما تلقون البشير في الدنيا، فيقولون: انظروا صاحبكم يستريح، فإنه قد كان في كرب شديد، ثم يسألونه ماذا فعل فلان؟، وما فعلت فلانة؟ هل تزوجت؟ فإذا سألوه عن الرجل قد مات قبله، فيقول: أيهات قد مات ذاك قبلي، فيقولون: إنا لله وإنا إليه راجعون، ذهبت به إلى أمه الهاوية فبئست الأم وبئست المربية " قال: "وإن أعمالكم تعرض على أقاربكم وعشائركم من أهل الآخرة، فإن كان خيرا فرحوا واستبشروا، وقالوا: اللهم هذا فضلك ورحمتك فأتمم نعمتك عليه، وأمته عليها ويعرض عليهم عمل المسيء، فيقولون: اللهم ألهمه عملا صالحا ترضى به عنه وتقربه إليك "([2])، دخل أبو عبيدة عباد الخواص على إبراهيم بن صالح، وهو أمير فلسطين فقال له: يا شيخ عظني، قال: بما أعظك أصلحك الله؟ بلغني أن أعمال الأحياء تعرض على أقاربهم من الموتى فانظر ما يعرض على رسول الله ﷺ فبكى حتى سالت الدموع على لحيته([3]).

[1]) بر الأموات والإحسان إليهم، وليد بن عيسى السعدون، ص٣٨

[2]) أخرجه الطبراني في المعجم الكبير، رقم الحديث ٣٨٨٧ ، وفي الأوسط رقم الحديث١٤٨ والحديث صححه الإمام السيوطي.

[3]) صفة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، جـ٢ ص٤١٦

سادسا: الحج والعمرة عن الميت

ماينفع الميت بعد موته الحج والعمرة:

ويشرع الحج عن الميت ويجزئه إذا كان النائب أدّى الفريضة عن نفسه أولاً لما ورد من حديث عبد الله بن بريدة عن أبيه رضي الله عنه، قال: بينا أنا جالس عند رسول الله صلى الله عليه وسلم، إذ أتته امرأة، فقالت: إني تصدقت على أمي بجارية، وإنها ماتت، قال: فقال: "وجب أجرك، وردها عليك الميراث" قالت: يا رسول الله، إنه كان عليها صوم شهر، أفأصوم عنها؟ قال: "صومي عنها" قالت: إنها لم تحج قط، أفأحج عنها؟ قال: «حجي عنها"(١).

ومنها ما رواه عن ابن عباس رضي الله عنهما، أن امرأة من جهينة، جاءت إلى النبي ﷺ، فقالت: إن أمي نذرت أن تحج فلم تحج حتى ماتت، أفأحج عنها؟ قال: "نعم حجي عنها، أرأيت لو كان على أمك دين أكنت قاضية؟ اقضوا الله فالله أحق بالوفاء"[٢]، **قال الشيخ عبد الله البسام**: في الحديث دليل على وصول ثواب عبادة الحج من الحي إلى الميت، وهو في الحج، والصدقة، والدعاء، والاستغفار مجمع عليه بين العلماء، وفي الصوم، والصلاة وتلاوة القرآن. موضع خلاف، والصحيح عمومه[٣].

ومنها ايضاَ ما رواه ابن عباس رضي الله عنهما قال: أمرت امرأة سنان بن سلمة الجهني أن يسأل رسول الله صلى الله عليه وسلم أن أمها ماتت و لم تحج أفيجزئ عن أمها أن تحج عنها؟ قال: "نعم، لو كان على أمها دين فقضته عنها أ لم يكن يجزئ عنها؟ فلتحج عن أمها"[٤].

---

[١] أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصوم باب قضاء الصيام عن الميت رقم الحديث ١١٤٩

[٢] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب جزاء الصيد باب الحج والنذور عن الميت، والرجل يحج عن المرأة رقم الحديث ١٨٥٢

[٣] توضيح الأحكام من بلوغ المرام، أبو عبد الرحمن عبد الله بن عبد الرحمن بن محمد، جـ٤ ص٢٧

[٤] أخرجه النسائي في سنن الكبرى كتاب المناسك باب الحج عن الميت الذي لم يحج، رقم الحديث ٣٥٩٩

فعن ابن عباس رضي الله عنهما قال: جاء رجل إلى النبي صلى الله عليه وسلم فقال: أحج عن أبي؟ قال: «نعم حج عن أبيك؟ فإن لم تزده خيرًا، لم تزده شرًا([1]).

وعن أبي رزين رجل من بني عامر أنه قال: يا رسول الله! إن أبي شيخ كبير لا يستطيع الحج ولا العمرة، ولا الظعن؟ قال: "احجج عن أبيك واعتمر"([2])، واستدل الشيخ ابن عثيمين رحمه الله على جواز الحج عن الغير حتى من غير الولد وذلك من حديث أن النبي ﷺ سمع رجلاً يقول: لبيك عن شبرمة، فقال النبي – صلى الله عليه وسلم –: "من شبرمة؟" قال: أخ لي أو قريب لي، قال: "أحججت عن نفسك؟" قال: لا، قال:"حج عن نفسك ثم عن شبرمة" فبين أنه يجوز أن يحج عن الميت الفرض والنفل لهذا الحديث، لأن النبي ﷺ لم يستفصل هذا الرجل عن حجه عن شبرمة هل نفل أو فرض؟ وهل كان شبرمة حيًا أو ميتًا([3]).

فهذه الأدلة فيها جواز الحج عن الميت وأن ثواب الحج يصل إلى الميت، **قال الإمام الترمذي**: وقد صح عن النبي ﷺ في هذا الباب غير حديث، والعمل على هذا عند أهل العلم من أصحاب النبي ﷺ وغيرهم، وبه يقول الثوري، وابن المبارك، والشافعي، وأحمد، وإسحاق يرون أن يحج عن الميت، وقال مالك: إذا أوصى أن يحج عنه حج عنه، وقد رخص بعضهم أن يحج عن الحي إذا كان كبيرا أو بحال لا يقدر أن يحج، وهو قول ابن المبارك، والشافعي([4]).

---

[1]) أخرجه ابن ماجه في سننه كتاب المناسك، باب الحج عن الميت رقم الحديث ٢٩٠٤

[2]) أخرجه أبي داود في سننه كتاب المناسك، باب الرجل يحج عن غيره، رقم الحديث ١٨١٠

[3]) مجموع فتاوى ورسائل ، محمد بن صالح بن محمد العثيمين، جـ١٧ ص٢٥٦ـ٢٦٦

[4]) سنن الترمذي، محمد بن عيسى بن سورة بن موسى، أبواب الحج، جـ٢ ص٢٦٠

سابعاً: الأضحية عن الميت

ما ينفع الميت بعد موته الأضحية عن الميت

لحديث عائشة وأبي هريرة رضي الله عنهما أن رسول الله ﷺ كان إذا أراد أن يضحي اشترى كبشين، عظيمين، سمينين أقرنين، أملحين موجوءين فذبح أحدهما عن أمته، لمن شهد لله بالتوحيد وشهد له بالبلاغ، وذبح الآخر عن محمد وعن آل محمد ﷺ ([1])، والشاهد من الحديث قوله ﷺ" فذبح أحدهما عن أمته" فأمته تشمل الحي والميت وقد ضحى عنهم النبي ﷺ فدا هذا على جواز الأضحية عن الميت، **قال الإمام النووي**: التضحية عن الميت فقد أطلق أبو الحسن العبادي جوازها لأنها ضرب من الصدقة والصدقة تصح عن الميت وتنفعه وتصل إليه بالإجماع([2])، **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية**: وتجوز الأضحية عن الميت كما يجوز الحج عنه والصدقة عنه ويضحى عنه في البيت ولا يذبح عند القبر أضحية ولا غيرها([3]).

---

[1]) أخرجه ابن ماجه في سننه، كتاب الأضاحي، باب أضاحي رسول الله ﷺ ، رقم الحديث ٣١٢٢

[2]) المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، جـ٨ ص٤٠٦

[3]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جـ٢٦ ص٣٠٦

ثامناً: عتق الرقبة عن الميت

لحديث الشريد بن سويد الثقفي قال: أتيت رسول الله ﷺ فقلت: إن أمي أوصت أن تعتق عنها رقبة، وإن عندي جارية نوبية أفيجزئ عني أن أعتقها عنها؟ قال: ائتني بها فأتيته بها فقال لها النبي ﷺ"من ربك؟" قال: الله، قال: «من أنا؟ قالت: أنت رسول الله، قال: "اعتقها فإنها مؤمنة([١])، **وقال ابن المنذر**: أما العتق عن الميت فلا أعلم فيه خبرا ثبت عن رسول الله، صلى الله عليه وسلم، وقد ثبت عن عائشة، رضي الله تعالى عنها، أنها أعتقت عبدا عن أخيها عبد الرحمن، وكان مات و لم يوص، وأجاز ذلك الشافعي، قال بعض أصحابه: لما جاز أن يتطوع النفقة، وهي مال، فكذا العتق([٢])، **وروى الإمام مالك في موطئه**، عن عبد الرحمن بن أبي عمرة الأنصاري، أن أمه أرادت أن توصي، ثم أخرت ذلك إلى أن تصبح. فهلكت، وقد كانت همت بأن تعتق، فقال عبد الرحمن: فقلت للقاسم بن محمد: أينفعها أن أعتق عنها، فقال القاسم: إن سعد بن عبادة قال لرسول الله ﷺ : إن أمي هلكت فهل ينفعها أن أعتق عنها؟ فقال رسول الله ﷺ: نعم([٣])، **وقال شيخ الإسلام ابن تيمية**: أما الصدقة عن الميت فإنه ينتفع بها باتفاق المسلمين .. وكذلك ينفعه الحج عنه والأضحية عنه، والعتق عنه، والدعاء والاستغفار له بلا نزاع بين الأئمة([٤]).

---

[١]) أخرجه النسائي في سننه المجتبى، كتاب الوصايا، باب فضل الصدقة عن الميت، رقم الحديث ٣٦٥٣ والحديث صححه الشيخ محمد بن علي بن آدم بن موسى الإثيوبي.

[٢]) عمدة القاري شرح صحيح البخاري، أبو محمد محمود بن أحمد العيني الحنفي، جـ١٤ ص٥٦

[٣]) أخرجه الإمام مالك في الموطأ، كتاب العتق والولاء، باب عتق الحي عن الميت رقم ١٣

[٤]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جـ٢٤ ص٣١٥

الفصل الثاني: أعمال مختلفة في وصول الميت وانتفاعه وفيه مبحثان

المبحث الأول: قراءة القرآن عن الميت والتصدق عليه بثوابها

المبحث الثاني: وصول الاعمال البدنية إلى الميت كالصلاة والصوم

المبحث الأول: قراءة القرآن عن الميت والتصدق عليه بثوابها

مسألة قراءة القرآن للميت مسألة خلافية قديمة ولأهل العلم فيها قولان:

القول الأول: أنه لا يصل، وهذا هو المشهور من مذهب الشافعي(١)، ويؤيده عدم ورود النص المجوّز للقراءة عن الميت فتكون بدعة منكرة لأنها عبادة، والأصل في العبادات التوقيف وعليه فلا يثاب فاعلها ولا ينتفع بها من وهبت إليه، وكذلك لم يرد هذا الفعل عن السلف الصالح، **قال الإمام ابن كثير**: عند تفسير قوله تعالى:﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ (٢)، أن القراءة لا يصل إهداء ثوابها إلى الموتى؛ لأنه ليس من عملهم ولا كسبهم؛ ولهذا لم يندب إليه رسول الله صلى الله عليه وسلم أمته ولا حثهم عليه، ولا أرشدهم إليه بنص ولا إيماء، و لم ينقل ذلك عن أحد من الصحابة، رضي الله عنهم، ولو كان خيرا لسبقونا إليه، وباب القربات يقتصر فيه على النصوص، ولا يتصرف فيه بأنواع الأقيسة والآراء، فأما الدعاء والصدقة فذاك مجمع على وصولهما، ومنصوص من الشارع عليهما[٣].

وقد ذهب إلى هذا القول طائفة من العلماء المعاصرين، كالشيخ عبد العزيز بن باز، والشيخ عبد الله بن قعود، والشيخ عفيفي(٤)، والشيخ بكر أبوزيد(٥)، وغيرهم.

واحتجو قوله تعالى: ﴿ وَأَن لَّيْسَ لِلْإِنسَٰنِ إِلَّا مَا سَعَىٰ ﴿٣٩﴾ ﴾ [٦].

قال الشوكاني عند تفسير هذه الآية: المعنى ليس له إلا أجر سعيه وجزاء عمله، ولا ينفع أحدا عمل أحد(٧).

---

[١]) رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، دار الفكر جـ ٢ ص ٢٤٣

[٢]) سورة النجم الآية ٣٩

[٣]) تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير، الطبعة الثانية الناشر دار طيبة جـ ٧ ص٤٦٥

[٤]) فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جـ٩ ص ٤٣

[٥]) تصحيح الدعاء، المؤلف بكر بن عبدالله أبوزيد، الطبعة الأولى دار النشر دار العاصمة ص ٥٠٣ ــ ٥٠٤

[٦]) سورة النجم الآية ٣٩

[٧]) فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، الطبعة الأولى دار ابن كثير، جـ٥ ص١٣٧

ووجه الاستدلال بها أيضاً ما فيها من العموم المشعور به من الصيغة الحصرية القاضية بانه لا يكون للإنسان إلا سعيه وينفى ما عداه عنه بطريق المفهوم على ما زعمه الجمهـــور أو المنطوق على ما زعمه آخرون، وقد أجاب آخرون عن هذه الآية بأجوبة منها:

الأول: أنها منسوخة بقوله تعـــالى: ﴿ وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَٱتَّبَعَتۡهُمۡ ذُرِّيَّتُهُم بِإِيمَٰنٍ أَلۡحَقۡنَا بِهِمۡ ذُرِّيَّتَهُمۡ ﴿٢١﴾ ﴾ (١).

الثاني: أنه أريد بالإنسان الكافر وقال ربيع بن أنس رحمه الله المراد به الكافر وأما المؤمن فله ما سعى وما سعى له غيره[٢].

وأجيب عن ذلك بأنه قول ضعيف إذ لا دليل عليه وسياق الآيات يأباه.

الثالث: أن الآية إخبارٌ عن شرع من قبلنا، وهم قوم إبراهيم وموسى، وقد دل شرعنا على أن للإنسان ما سعى وما سُعي له(٣).

الرابع: أن معنى "ما سعى" : ما نوى

الخامس: ليس للكافر من الخير إلا ما عمله في الدُّنيا، فيُثاب عليه فيها حتى لا يبقى له في الآخرة خير.

السادس: أن اللام بمعنى "على"، فتقديره: ليس على الإنسان إلا ما سعى.

السابع: أنه ليس للإنسان إلا ما سعى من طريق العدل، فأما من باب الفضل، فجـــائز أن يزيده الله عز وجل ما يشاء.

الثامن: أنه ليس له إلا سعيه، غير أن الأسباب مختلفة، فتارة يكون سعيه في تحصيل قرابة وولد يترحم عليه وصديق، وتارة يسعى في خدمة الدين والعبادة، فيكتسب محبـــة أهـــل الدين، فيكون ذلك سببا حصل بسعيه(٤).

---

[١]) سورة الطور الآية ٢١

[٢]) الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح القرطبي، الطبعة الثانية ، دار الكتب المصرية جـــ ١٧ ص١١٤

[٣]) معالم التنزيل في تفسير القرآن، محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي جـــ٧ ص٤١٦

[٤]) زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، جـــ٤ ص١٩٣

قال الشيخ تقي الدين أبو العباس أحمد بن تيمية:

من اعتقد أن الإنسان لا ينتفع إلاَّ بعمله فقد خرق الإجماع، وذلك باطل من وجوه كثيرة:

أحدها: أن الإنسان ينتفع بدعاء غيره وهو انتفاع بعمل الغير.

ثانيها: أن النبي - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يشفع لأهل الموقف في الحساب ثم لأهل الجنة في دخولها.

ثالثها: لأهل الكبائر في الخروج من النار، وهذا انتفاع بسعي الغير.

رابعها: أن الملائكة يدعون ويستغفرون لمن في الأرض، وذلك منفعة بعمل الغير.

خامسها: أن الله تعالى يُخرِج من النار من لم يعمل خيرًا قط بمحض رحمته، وهذا انتفاع بغير عملهم.

سادسها: أن أولاد المؤمنين يدخلون الجنة بعمل آبائهم وذلك انتفاع بمحض عمل الغير.

سابعها: قال تعالى في قصة الغلامين اليتيمين: ﴿وَكَانَ أَبُوهُمَا صَـٰلِحًا ﴿٨٢﴾﴾، فانتفعا بصلاح أبيهما وليس من سعيهما.

ثامنها: أن الميت ينتفع بالصدقة عنه وبالعتق بنص السنة والإجماع، وهو من عمل الغير.

تاسعها: أن الحج المفروض يسقط عن الميت بحج وليه بنص السنة، وهو انتفاع بعمل الغير.

عاشرها: أن الحج المنذور أو الصوم المنذور يسقط عن الميت بعمل غيره بنص السنة، وهو انتفاع بعمل الغير.

حادي عشرها: المدين قد امتنع - ﷺ - من الصلاة عليه حتى قضى دينه أبو قتادة، وقضى دين الآخر علي بن أبي طالب، وانتفع بصلاة النبي - صلى الله عليه وسلم -، وهو من عمل الغير.

ثاني عشرها: أن النبي - ﷺ - قال لمن صلى وحده: "ألا رجل يتصدق على هذا فيصلي معه"، فقد حصل له فضل الجماعة بفعل الغير.

ثالث عشرها: أن الإنسان تبرأ ذمته من ديون الخلق إذا قضاها قاض عنه، وذلك انتفاع بعمل الغير.

رابع عشرها: أن من عليه تبعات ومظالم إذا حلل منها سقطت عنه، وهذا انتفاع بعمل الغير.

خامس عشرها: أن الجار الصالح ينفع في المحيا والممات كما جاء في الأثر، وهذا انتفاع بعمل الغير.

سادس عشرها: أن جليس أهل الذكر يرحم بهم، وهو لم يكن منهم، ولم يجلس لذلك بل لحاجة عرضت له، والأعمال بالنيات، فقد انتفع بعمل غيره.

سابع عشرها: الصلاة على الميت والدعاء له في الصلاة انتفاع للميت بصلاة الحي عليه، وهو عمل غيره.

ثامن عشرها: أن الجمعة تحصل باجتماع العدد وكذلك الجماعة بكثرة العدد، وهو انتفاع للبعض بالبعض.

تاسع عشرها: أن الله تعالى قال لنبيه – صلى الله عليه وسلم –: ﴿وَمَا كَانَ ٱللَّهُ لِيُعَذِّبَهُمْ وَأَنتَ فِيهِمْ ۚ ﴿٣٣﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا رِجَالٌ مُّؤْمِنُونَ وَنِسَآءٌ مُّؤْمِنَٰتٌ ﴿٢٥﴾﴾، وقال تعالى: ﴿وَلَوْلَا دَفْعُ ٱللَّهِ ٱلنَّاسَ بَعْضَهُم بِبَعْضٍ ﴿٢٥١﴾﴾، فقد رفع الله تعالى العذاب عن بعض الناس بسبب بعض، وذلك انتفاع بعمل الغير.

عشروها: أن صدقة الفطر تجب على الصغير وغيره ممن يمونه الرجل، فإنه ينتفع بذلك من يخرج عنه ولا سعي له فيها.

حادي عشريها: أن الزكاة تجب في مال الصبي والمجنون، ويثاب على ذلك ولا سعي له، ومن تأمل العلم وجد من انتفاع الإنسان بما لم يعمله ما لا يكاد يحصى، فكيف يجوز أن نتأول الآية الكريمة على خلاف صريح الكتاب والسنة وإجماع الأمة؟([1]).

---

[1]) جامع المسائل، تقي الدين أبو العَباس أحمد بن عبد الحليم ابن تيمية الحراني، جـ٥ ص٢٠٣ـ٢٠٦

القول الثاني: أنّ ثواب القراءة يصل إلى الميت، وهذا قول الجمهور من الحنفية ([١])، والمالكية([٢])، والحنابلة([٣])، وجماعة من أصحاب الشافعي كابن الصلاح، وغيرهم"[٤]، **قال الإمام النووي**: واختلف العلماء في وصول ثواب قراءة القرآن، فالمشهور من مذهب الشافعي وجماعة أنه لا يصل، وذهب أحمد بن حنبل وجماعة من العلماء وجماعة من أصحاب الشافعي إلى أنه يصل، فالاختيار أن يقول القارئ بعد فراغه: اللهم أوصل ثواب ما قرأته إلى فلان([٥])، بل زعم على وصوله الإجماع السكوتي، **قال ابن قدام**: الميت إذا قرئ القرآن عنده، أو أهدي إليه ثوابه، كان الثواب لقارئه، ويكون الميت كأنه حاضرها، فترجى له الرحمة، ولنا، ما ذكرناه، وأنه إجماع المسلمين؛ فإنهم في كل عصر ومصر يجتمعون ويقرءون القرآن، ويهدون ثوابه إلى موتاهم من غير نكير[٦]، **وقال أحمد بن حنبل**: الميت يصل إليه كل شيء من صدقة أو غيره([٧])، **وقال الإمام أبو جعفر الطحاوية**: وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعاً بغير أجرة، فهذا يصل إليه، كما يصل ثواب الصوم والحج[٨].

---

[١]) رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز عابدين، جـ٢ ص٢٤٣

[٢]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، جـ٢ ص١٠

[٣]) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة، جـ٢ ص٤٢٤

[٤]) المجموع شرح المهذب، أبو زكريا يحي بن شرف النووي، الناشر دار الفكر جـ٥ ص٢٩٤

[٥]) الأذكار للنووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ص٢٩٣

[٦]) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة، ، جـ٢ ص٤٢٤

[٧]) الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون الخلال، ص٨٥

[٨]) شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي ط١ الناشر وزارة الشؤون الإسلامية ص٤٦٤

وقال الكاساني: وعلى ذلك عمل المسلمين من لدن رسول الله ﷺ إلى يومنا هذا، من زيارة القبور وقراءة القرآن عليها، والتكفين والصدقات والصوم والصلاة، وجعل ثوابها للأموات([1])، **وقال الدسوقي المالكي**: لا بأس بقراءة القرآن والذكر وجعل ثوابه للميت ويحصل له الأجر إن شاء الله وهو مذهب الصالحين([2])، **قال المباركفوري**: المسلمين ما زالوا في كل مصر وعصر يجتمعون ويقرأون لموتاهم من غير نكير فكان ذلك إجماعا ذكر ذلك كله الحافظ شمس الدين بن عبد الواحد المقدسي الحنبلي في جزء ألفه في المسألة([3]).

والقول بوصول الثواب إلى الميت هو **اختيار شيخ الإسلام ابن تيمية** وقد انتصر له في غير مواضع من كتبه، قال رحمه الله تعالى: وأما " القراءة والصدقة " وغيرهما من أعمال البر فلا نزاع بين علماء السنة والجماعة في وصول ثواب العبادات المالية كالصدقة والعتق كما يصل إليه أيضا الدعاء والاستغفار والصلاة عليه صلاة الجنازة والدعاء عند قبره، وتنازعوا في وصول الأعمال البدنية: كالصوم والصلاة والقراءة، والصواب أن الجميع يصل إليه (٤)، **وقال أيضاً**: يصل إلى الميت قراءة أهله وتسبيحهم وتكبيرهم وسائر ذكرهم لله تعالى إذا أهدوه إلى الميت وصل إليه([5])، **وتابعه على ذلك تلميذه ابن القيم الجوزية** فقد نصر في كتابه الروح حيث قال: وأما قراءة القرآن وإهداؤها له تطوعا بغير أجرة فهذا يصل إليه كما يصل ثواب الصوم والحج، فإن قيل فهذا لم يكن معروفا في السلف ولا يمكن نقله عن واحد منهم مع شدة حرصهم على الخير ولا أرشدهم النبي وقد أرشدهم إلى الدعاء والاستغفار والصدقة والحج والصيام فلو كان ثواب القراءة يصل لأرشدهم إليه ولكانوا يفعلونه، فالجواب أن مورد هذا السؤال إن كان معترفا بوصول ثواب الحج والصيام والدعاء والاستغفار، قيل له ما هذه الخاصية التي منعت بوصول ثواب

---

[1]) بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد الكاساني الحنفي، جـ٢ ص٢١٢

[2]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، جـ١ ص٤٢٣

[3]) تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن المباركفورى، جـ٣ ص٢٧٥

[4]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني، جـ٢٤ ص٣٦٦

[5]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس، جـ٢٤ ص٣٢٤

القرآن واقتضت وصول ثواب القرآن واقتضت وصول ثواب هذه الأعمال وهل هـذا إلا تفريق بين المتماثلات وان لم يعترف بوصول تلك الأشياء إلى الميت فهو محجوج بالكتاب والسنة والإجماع وقواعد الشرع(١).

وقال أيضاً: فإن قيل فرسول الله أرشدهم إلى الصوم والصدقة والحج دون القراءة قيل هـو يبتدئهم بذلك بل خرج ذلك منه مخرج الجواب لهم فهذا سأله عن الحج عن ميته فإذن لـه وهذا سأله عن الصيام عنه فإذن له وهذا سأله عن الصدقة فإذن له و لم يمنعهم مما سـوى ذلك، وأي فرق بين وصول ثواب الصوم الذي هو مجرد نية وإمساك بين وصول ثـواب القراءة والذكر، والقائل أن أحدا من السلف لم يفعل ذلك قائل مالا علم له به فإن هـذه شهادة على نفي ما لم يعمله فما يدريه أن السلف كانوا يفعلون ذلك ولا يشهدون مـن حضرهم عليه بل يكفي اطلاع علام الغيوب على نياتهم ومقاصدهم لا سيما والتلفظ بنية الإهداء لا يشترط([2]).

أدلة القول الثاني:

١. استدلوا بالأدلة التي فيها إثبات انتفاع الميت بدعاء المؤمنين وهي معلومة مشـهورة ومنها قوله ﷺ "ما من ميت تصلي عليه أمة من المسلمين يبلغـون مائـة، كلـهم يشفعون له، إلا شفعوا فيه"[3]، وقوله عليه الصلاة والسلام "ما من رجـل مسـلم يموت، فيقوم على جنازته أربعون رجلا، لا يشركون بالله شـيئا، إلا شـفعهم الله فيه"[4].

[1]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية الناشر دار اكتب العلمية، ص١٤٢

[2]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد، ص١٤٣

[3]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجنائز، باب من صلى عليه مائة شفع و له، رقم حديث ٩٤٧

[4]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الجنائز، الباب المتقدم رقم حديث٩٤٨

ووجه الاستدلال أنه إذا قطع بوصول الدعاء للميت وكذلك القراءة وغيرها لأن الكل عمل بدني

٢. واستدلوا ايضاً بأدلة من السنة تدل على صحة نيابة الحي عن الميت في بعض العبادات وانتفاعه بسعيه منها:

١. عن ابن عباس رضي الله عنهما قال: ركبت امرأة البحر فنذرت أن تصوم شهراً فماتت قبل أن تصوم، فأتت أختها النبي ﷺ وذكرت ذلك له فأمرها أن تصوم عنها[١].

٢. عن ابن عباس رضي الله عنهما، قال: جاء رجل إلى النبي ﷺ، فقال: يا رسول الله إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، أفأقضيه عنها؟ قال: " نعم، قال: فدين الله أحق أن يقضى[٢].

٣. وعن ابن عباس: أن النبي ﷺ سمع رجلا يقول: لبيك عن شبرمة، قال: "من شبرمة؟ " قال: أخ لي، أو قريب لي، قال: "حججت عن نفسك؟ " قال: لا، قال: "حج عن نفسك ثم حج عن شبرمة"[٣]. فأفاد هذا الحديث مشروعية الحج عن الميت سواء أكان حج فرض أو نذر أو نفل كما يدل عليه إطلاق الحديث وعدم استفصاله عليه الصلاة والسلام وسواء أكان من الابن أومن غيره[٤]، والقاعدة الأصولية التي نقلت الإمام الشافعي هي: "ترك الاستفصال في مقام الاحتمال يترل مترلة العموم في المقال" فالرسول لم يستفصل هذا الرجل هل الحج واجب أم نفل وغيرها.

---

[١] أخرجه النسائي في سننه، في كتاب: الإيمان والنذور، باب من نذر أن يصوم، وأبو داود في سننه، في كتاب: الأيمان والنذور، باب: في قضاء النذر عن الميت، برقم (٣٣٠٨)، وأحمد في مسنده برقم (١٨٦١)،

[٢] أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب من مات وعليه صوم، رقم حديث١٩٥٣

[٣] أخرجه أبي داود في سننه، كتاب الحج، باب الرجل يحج عن غيره رقم حديث١٨١١

[٤] البينات في حكم إهداء ثواب الحسنات، ص١٥

قال ابن قدامة: وهذه أحاديث صحاح، وفيها دلالة على انتفاع الميت بسائر القـــرب؛ لأن الصوم والحج والدعاء والاستغفار عبادات بدنية، وقد أوصل الله نفعهـــا إلى الميـــت، فكذلك ما سواها([1]).

٤. واستدلوا ايضاً بتواطؤ رؤي المؤمنين على أحياء الأموات بوصول ما يهدى إليهم من قراءة وصلاة وصدقة وحج وغير ذلك وقرروا أن رؤيا المـــؤمنين إذا تواطـــأت لا تكذب، **قال ابن القيم الجوزية**: ولو ذكرنا ما حكى لنا من أهل عصرنا ومـــا بلغنا عمن قبلنا من ذلك لطال جدا(٢).

وقال ابن هلال في نوازله الذي أفتى به ابن رشد وذهب إليه غير واحـــد مـــن أئمتنـــا الأندلسيين أن الميت ينتفع بقراءة القرآن الكريم ويصل إليه نفعه، ويحصل له أجره إذا وهب القارئ ثوابه له، وبه جرى عمل المسلمين شرقا وغربا ووقفوا على ذلك أوقافا واستمر عليه الأمر منذ أزمنة سالفة، ثم قال: ومن اللطائف أن عز الدين بن عبد السلام الشافعي رئي في المنام بعد موته فقيل له ما تقول فيما كنت تنكر من وصول ما يهدى من قـــراءة القـــرآن للموتى فقال هيهات وجدت الأمر على خلاف ما كنت أظن([3]).

---

[1]) المغني، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة الجماعيلي المقدسي، جـــ٢ ص٤٢٣

[2]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية ص١٣٦

[3]) حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، جـــ١ ص٤٢٣

مسألة قراءة القرآن عند القبر :

اختلف أهل العلم في حكم قراءة القرآن في المقابر فذهب بعض الحنفية[١]، والمالكية[٢]، والشافعية[٣]، والحنابلة[٤]، بجواز قراءة القرآن عند القبور، **قال بدر الدين العيني الحنفي**: ولا بأس بقراءة القرآن عند القبور، ولكن لا يجلس على القبر، ولا يدخل في المقبرة للقعود ويدخل لقراءة القرآن[٥]، **وجاء في رد المختار**: ولا يكره الجلوس للقراءة على القبر في المختار لتأدية القراءة على الوجه المطلوب بالسكينة والتدبر والاتعاظ[٦]، **وجاء في المعيار المعرب**: وأما القراءة على القبر فنص ابن رشد في الأجوبة، وابن العربي في أحكام القرآن له، والقرطبي في التذكرة على أنه ينتفع بالقراءة، أعني الميت، سواء قرأ على القبر، أو قرأ في البيت وبعث الثواب له، او في بلد إلى بلد[٧]، **وقال الخلال**: أخبرني أخبرني روح بن الفرج ، قال : سمعت الحسن بن الصباح الزعفراني ، يقول : سألت الشافعي عن القراءة ، عند القبور ؟ فقال : لا بأس به، **وقال الشعبي** : كانت الأنصار إذا مات لهم ميت اختلفوا إلى قبره يقرءون عنده القرآن[٨]، **وأخرج الطبراني في المعجم الكبير** مرفوعاً أن النبي صلى الله عليه وسلم قال: "إذا مات أحدكم فلا تحبسوه، وأسرعوا به إلى قبره، وليقرأ عند رأسه بفاتحة الكتاب، وعند رجليه بخاتمة البقرة في قبره"[٩].

---

[١] البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، جـ٢ ص٢١٠

[٢] التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر القرطبي، ص٢٧٥

[٣] المجموع شرح المهذب، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، جـ٥ ص٣١١

[٤] كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن البهوتى، جـ٢ ص١٤٧

[٥] البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد الحنفي بدر الدين العيني، جـ٣ ص٢٦٢

[٦] رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين عابدين الدمشقي الحنفي، جـ٢ ص٢٤٦

[٧] المعيار المعرب والجامع المغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريسي، جـ١ ص٤١٧

[٨] الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، ص١٢٦

[٩] أخرجه الطبراني في المعجم الكبير رقم الحديث ١٣٦١٣ والحديث حسنه الحافظ ابن حجر في فتح الباري شرح صحيح البخاري جـ٣ ص١٨٤

وقد ورد أيضاً خبر عن ابن عمر موقوفاً أنه استحب أن يقرأ على القبر بعد الدفن أول سورة البقرة وخاتمتها([1])، وأخرج ابن أبي شيبة عن جابر بن زيد، "أنه كان يقرأ عند الميت الميت سورة الرعد"([2]).

وقال إبراهيم النخعي: لا بأس بقراءة القرآن في المقابر([3]).

وقال الشافعي أيضاً رحمه الله: ويستحب أن يقرأ عنده شيء من القــرآن، وإن ختمــوا القرآن عنده كان حسناً([4])، **وقال أيضاً** وأحب لو قرئ عند القبر، ودعي للميت وليس في ذلك دعاء مؤقت([5]).

وقال ابن قدامة: ولا بأس بالقراءة عند القبر، وقد روي عن أحمد أنه قال: إذا دخلــتم المقابر اقرءوا آية الكرسي، وثلاث مرات قل هو الله أحد، ثم قل: اللهم إن فضلــه لأهــل المقابر، وروي عنه أنه قال: القراءة عند القبر بدعة، وروي ذلك عن هشيم، **قال أبو بكر**: نقل ذلك عن أحمد جماعة، ثم رجع رجوعاً أبان به عن نفسه، فروى جماعة أن أحمد نهــى ضريرا أن يقرأ عند القبر، وقال له: إن القراءة عند القبر بدعة، فقال له محمد بــن قدامــة الجوهري: يا أبا عبد الله: ما تقول في مبشر الحلبي؟ قال: ثقة، قال: فأخبرني مبشر، عــن أبيه، أنه أوصى إذا دفن يقرأ عنده بفاتحة البقرة وخاتمتها، وقال: سمعت ابن عمر يوصــي بذلك، **قال أحمد بن حنبل**: فارجع فقل للرجل يقرأ، ولا تكره القراءة على القــبر في أصح الروايتين،([6]).

---

[1]) أخرجه البيهقي في سنن الكبرى رقم٧١٤٩، وحسنه الإمام النووي في الأذكار ص٢٨٩

[2]) أخرجه ابن أبي شيبة في مصنفه كتاب الجنائز، باب ما يقال عند المريض إذا حضر، رقم ١٠٨٤٧

[3]) القراءة عند القبور، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي، ص٨٩

[4]) رياض الصالحين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، ص٢٩٥

[5]) الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي، كتاب الجنائز جـــ١ ص٣٢٢

[6]) المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد بن محمد بن قدامة المقدسي، جـــ٢ ص٤٢٢

وقال الخلال: أخبرني الحسن بن الهيثم، قال: " كان خطاب يجيئني ويده معقودة فيقول: إذا وردت المقابر فاقرأ قل هو الله أحد، واجعل ثوابها لأهل المقابر"([١]).

قال أبو بكر بن الأطروش : "كان رجل يجيء إلى قبر أمه يوم الجمعة، فيقرأ سورة يس، فجاء في بعض أيامه فقرأ سورة يس، ثم قال: اللهم إن كنت قسمت لهذه السورة ثواباً فاجعلها في أهل هذه المقابر، فلما كان في الجمعة التي تليها، جاءت امرأة فقالت: أنت فلان بن فلانة؟ قال: نعم، قالت: إن بنتاً لي ماتت، فرأيتها في النوم جالسة على شفير قبرها، فقلت: ما أجلسك هاهنا؟ فقالت: إن فلان بن فلانة جاء إلى قبر أمه فقرأ سورة يس، وجعل ثوابها لأهل المقابر، فأصابنا من روح ذلك، أو غفر لنا أو نحو ذلك "([٢]).

قال الخلال: أخبرني أبو يحيى الناقد، قال: سمعت الحسن بن الحر، وهو يقول: " مررت على قبر أخت لي، فقرأت عندها تبارك لما يذكر فيها، فجاءني رجل فقال: إني رأيت أختك في المنام تقول: جزى الله أبا علي خيرا، فقد انتفعت بما قرأ "([٣]).

وقال محمد أبو عبد الله البزار كنت مع أبي عبد الله أحمد بن حنبل في جنازة فأخذ بيدي وقمنا ناحية فلما فرغ الناس من دفنه وانقضى الدفن جاء إلى القبر وأخذ بيدي وجلس ووضع يده على القبر فقال: اللهم إنك قلت: في كتابك الحق: " فأما إن كان من المقربين فروح وريحان وجنة نعيم، وأما إن كان من أصحاب اليمين فسلام لك من أصحاب اليمين، وأما إن كان من المكذبين الضالين فنزل من حميم وتصلية جحيم "إلى آخر السورة، اللهم وأنا أشهد أن هذا فلان بن فلان ما كذب بك ولقد كان يؤمن بك وبرسولك عليه السلام اللهم فاقبل شهادتنا له ودعا له وانصرف([٤]).

---

[١] القراءة عند القبور، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال البغدادي الحنبلي، ص٩٠

[٢] القراءة عند القبور، أبو بكر الخلال، ص٩٠

[٣] القراءة عند القبور، ص٩٠

[٤] طبقات الحنابلة، أبو الحسين ابن أبي يعلى، محمد بن محمد، جـ١ ص٢٩٣

وقال البهوتي الحنبلي: ولا تكره القراءة على القبر ولا في المقبرة بل تستحب([1])،

وقال القرطبي: وقد استدل بعض علمائنا على قراءة القرآن على القبر بحديث العسيب الرطب الذي شقه النبي صلى الله عليه وسلم باثنين ثم غرس على هذا واحداً وعلى هذا واحداً ثم قال: "لعله أن يخفف عنهما ما لم ييبسا"، ويستفاد من هذا غرس الأشجار وقراءة القرآن على القبور وإذا خفف عنهم بالأشجار، فكيف بقراءة الرجل المؤمن القرآن([2])،

وقال الإمام النووي: واستحب العلماء قراءة القرآن عند القبر لهذا الحديث؛ لأنه إذا كان يرجى التخفيف بتسبيح الجريد فتلاوة القرآن أولى([3]).

وقال القاضي عياض في شرحه على صحيح مسلم في حديث الجريدتين "عند قوله صلى الله عليه وسلم لعله يخفف عنهما" ما نصه: واستدل بعض العلماء من هذا – على هذا التأويل – على استحباب تلاوة القرآن على القبور، ولأنه إذا كان يرجى التخفيف عن الميت بتسبيح الشجر فتلاوة القرآن أعظم رجاء ونفعاً([4]).

قال ابن تميم: لا تكره القراءة على القبر، بل تستحب نص عليه، وقيل: تباح قال في الرعاية الكبرى: وتباح القراءة على القبر وقال في المغني، والشرح، وشرح ابن رزين: لا بأس بالقراءة عند القبر، وأطلقهما في الفروع([5]).

---

[1]) كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن البهوتى، جـ٢ ص١٤٧

[2]) التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد بن أحمد القرطبي الأنصاري ، جـ١ ص٢٧٦

[3]) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، جـ٣ ص٢٠٢

[4]) إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى بن عياض بن عمرون، جـ٢ ص١٢٠

[5]) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي المرداوي الحنبلي، جـ٢ ص٥٥٨

وقال محمد بن عليش المالكي: والظاهر حصول بركة القراءة لحصولها بمجاورة الرجل الصالح ولا تتوقف على التكليف فقد حصلت بركة رسول الله – صلى الله عليه وسلم – للخيل والدواب وغيرهما كما ثبت بالجملة فينبغي أن لا يهمل أمر الموتى من القراءة فلعل الواقع في ذلك هو الوصول لهم وليس هذا حكما شرعياً، وكذا التهليل ينبغي أن يعمل ويعتمد على فضل الله تعالى وسعة رحمته([1]).

قال الدكتور وهبة الزحيلي: وتصح الوصية بقراءة القرآن على القبر؛ لأن ثواب القراءة يصل إلى الميت إذا وجد واحد من ثلاثة أمور: القراءة عند قبره، أو الدعاء له عقب القراءة، أو نية حصول الثواب للميت([2]).

مسألة إهداء الذكر إلى الميت:

سئل شيخ الإسلام ابن تيمية: عمن " هلل سبعين ألف مرة وأهداه للميت يكون براءة للميت من النار " حديث صحيح؟ أم لا؟ وإذا هلل الإنسان وأهداه إلى الميت يصل إليه ثوابه أم لا؟ ، فأجاب: إذا هلل الإنسان هكذا: سبعون ألفا أو أقل أو أكثر. وأهديت إليه نفعه الله بذلك وليس هذا حديثا صحيحاً ولا ضعيفاً والله أعلم([3]).

---

[1]) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي، جـ١ ص٥١٠

[2]) الفقه الإسلامي وأدلته، دكتور وهبة بن مصطفى الزحيلي، جـ١٠ ص ٧٤٨٦

[3]) مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية الحراني ، جـ٢٤ ص٣٢٣

المبحث الثاني: وصول الاعمال البدنية إلى الميت كالصلاة والصوم

أولاً: مسألة وصول الصلاة الى الميت:

تقع الصلاة على راس كافة العبادات وسائر الطاعات التي من الممكن أن يفعلها الانسان ويتقرب بها إلى الله عز وجل، وهي من أحب الأعمال التي يحبها الله عز وجل من عباده؛ لأنها تدل على مطلق الطاعة ومنتهى الانقياد، ولذا لك فقد أمر الله عز وجل أن يدوم العبد على هذه الصلواة وأن يحافظ على أدائها في وقتها، وعندما يموت أحد الأقارب أو الأصدقاء، فإن أول ما يبادر إلى أذهان الأحياء أن ينظروا إلى موقفه من الصلاة فإن كان قد أداها وقام بها حق القيام وحافظ عليها قبل فواتها وذهاب وقتها، فإن القلوب عندئذ تطمئن عليه، وتدعو له بالرحمة والمغفرة، وإن كان قد مات وكان من المقصرين فيها والمهملين في فعلها أو عليه أيام لم يتمكن من أداء الصلاة فيها بسبب المرض الذي ألّم به قبل موته، فأن جميع من حوله وذوى قرابته يحاول كل واحد من ناحيته في سؤل أهل العلم وأصحاب الفتوى وكيفية هذه الصلوات التي فاتت صاحبها ولم يدركها ومات دون أن يؤديها، ويصرف النطر عن حال المتوفّى من الصلاة إن كان قد أداها أو قصر في أدائها، إن كان قد حافظ عليها أو أهمل فيها هل يمكن لأحل أولاده أو أقاربه أن يصلى تطوعاً مع صلاته لنفسه ويهب ثوابها وأجرها للمتوفى كأن ينو صلاة ركعتين لوالده أو والدته أو معلمه؟[1].

[1] القول الصواب في إهداء الثواب، عبد القادر السباعي، ص٨٤ ـــ ٨٥

وقد اختلف العلماء في هذه المسألة على قولين:

القول الأول: يجيز الصلاة عن الغير، وإهداء ثوابها إليه:

وهذا مذهب الحنفية([1])، ومذهب الحنابلة([2])، وهو اختيار الإمام ابن القيم في كتابه الروح وقد أطال الشرح وأسهب القول في جواز وصول ثواب الصلاة والصيام وسائر الطاعات إلى اموات المسلمين، ولام من عارض ذلك ووصفه بانه يحجر واسعاً أو يضيق على المسلمين في أفعال الخير وجوانب البر في أدق المواقف وأصعبها **يقول ابن القيم**: لا يمنع إذن الشارع للمسلم أن ينفع أخاه بشيء من عمله بل هذا من تمام إحسان الرب ورحمته لعباده ومن كمال هذه الشريعة التي شرعها لهم التي مبناها على العدل والإحسان والتعارف والرب تعالى أقام ملائكته وحملة عرشه يدعون لعباده المؤمنين ويستغفرون لهم ويسألونه لهم أن يقيهم السيئات وأمر خاتم رسله أن يستغفر للمؤمنين والمؤمنات وبقيمة يوم القيامة مقاما محمودا ليشفع في العصاة من أتباعه وأهل سنته وقد أمره تعالى أن يصلى على أصحابه في حياتهم وبعد مماتهم وكان يقوم على قبورهم فيدعو لهم ولقد استقرت الشريعة على أن المأثم الذي على الجميع بترك فروض للكفايات يسقط إذا فعله من يحصل المقصود بفعله ولو واحد[3]، **وقال ابن عقيل** : إذا فعل طاعة من صلاة وصيام وقراءة قرآن وأهداها بأن جعل ثوابها للميت المسلم فإنه يصل إليه ذلك وينفعه بشرط أن يتقدم نية الهدية على الطاعة أو تقارنها([4]).

---

[1]) البحر الرائق شرح كتر الدقائق، زين الدين بن إبراهيم بن محمد، المعروف بابن نجيم المصري، جأ٣ ص٦٣

[2]) الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن علي بن سليمان المرداوي، جـ٢ ص٥٦٠

[3]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب ابن القيم الجوزية ص ١٣٤

[4]) الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، للإمام ابن القيم الجوزية ص١٣٢

وقال الشيخ ابن عثيمين: يجوز للإنسان أن يصلي تطوعاً عن والده أو غيره من المسلمين، كما يجوز أن يتصدق عنه، ولا فرق بين الصدقات، والصلوات، والصيام، والحج وغيرها([1])، **وقال الشيخ محمد بن إبراهيم آل الشيخ**: صلاة النوافل وإهداء ثوابها إلى أقربائه، وكذلك ذبح الذبيحة والصدقة بها وإهداء ثوابها إليهم: فلا بأس بذلك إن شاء الله([2])، **وقال الشيخ عبد الرحمن البراك**: والذي يعنينا في هذا المقام انتفاع الأموات بسعي الأحياء، فأكثر العلماء على أن الأموات ينتفعون بهذه العبادات، فإذا صام أو صلى عن الميت ولو تطوعا، أو قرأ قرآنا، أو سبح وهلل وكبر، يريد أن يكون ذلك عن الميت؛ فإنه ينفعه ذلك([3]).

القول الثاني: يرى عدم جواز الصلاة تطوعاً عن الميت ولا إهداء ثوابها لأحد وهو مذهب المالكية([4])، والشافعية([5])، واستدل هذا الفريق بعدة أدلة أهما:

١. الصلاة من العبادات البدنية ومن التكاليف الشرعية ومن أخص المسئوليات الغيبية التي لا تقبل الإنابة ولا تصح فيها الوكالة ولا تنفع فيها الإجارة كأن ينيب الإنسان غيره لأداء الصلاة بدلا منه.

٢. الصلاة من العبادات التي لا تحتمل الاعذار بصورة واسعة فقد ضيق الشارع الحكيم نطاق الأعذار في أداء الصلاة في حدود ضيقة جداً على عكس بقية العبادات التي تحتمل التوسعة في قبول الأعذار المبيحة لها([6]).

---

[1]) مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، جـ١٧ ص٢٥٠

[2]) فتاوى ورسائل سماحة الشيخ محمد بن إبراهيم بن عبد اللطيف، جـ٣ ص٢٣٠

[3]) شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، ص٣٣٩

[4]) منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد بن محمد عليش، أبو عبد الله المالكي، جـ٢ ص٢٠١

[5]) مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني، جـ٤ ص١١٠

[6]) القول الصواب في إهداء الثواب، عبد القادر السباعي، ص٨٨

٣. واستدلوا ايضاً قول ابن عباس رضي الله عنهما، أنه قال: "لا يصلي أحد عن أحد، ولا يصوم أحد عن أحد ولكن يطعم عنه مكان كل يوم مدا من حنطة"[١].

٤. من الملاحظ أن الإمام ابن القيم عند ما تكلم في كتابه الروح عن وصول ثواب الأعمال الصالحة إلى الميت أورد فصلاً في إثبات وصول الصدقة ثم أورد فصلاً ثانياً في وصول ثواب الصوم ثم أورد فصلاً ثالثاً في وصول الحج وأورد جميع الأدلة والبراهين التي تؤيد رأيه ولكنه لم يتكلم عن الصلاة لا من قريب ولا من بعيد لم يذكر عنها شيئاً لا بالوصول ولا بالمنع ويفهم من هذا أن الصلاة تختلف في حكمها عن بقية العبادات الأخرى التي ذكرها([٢]).

---

[١]) أخرجه النسائي في سنن الكبرى كتاب الصيام، باب صوم الحي عن الميت، رقم حديث ٢٩٣٠ وأخرجه الطحاوي في مشكل الآثار، جـ٦ ص١٧٦

[٢]) القول الصواب في إهداء الثواب، عبد القادر السباعي، ص ٨٩

ثانياً: الصوم عن الميت:

ويشرع الصوم عن الميّت لما أخرجه الشيخان عن ابن عباس رضي الله عنهما أن امرأة أتت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت: إن أمي ماتت وعليها صوم شهر، فقال: "أرأيت لو كان عليها دين أكنت تقضينه؟" قالت: نعم، قال: "فدين الله أحق بالقضاء"[1].

وفي الحديث المتفق على صحته عن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله ﷺ "من مات وعليه صيام صام عنه وليه"[2].

قال الإمام ابن القيم: فطائفة حملت هذا على عمومه وإطلاقه، وقالت: يصام عنه النذر والفرض وأبت طائفة ذلك، وقالت: لا يصام عنه نذر ولا فرض، وفصلت طائفة فقالت: يصام عنه النذر دون الفرض الأصلي، وهذا قول ابن عباس وأصحابه والإمام أحمد وأصحابه، وهو الصحيح؛ لأن فرض الصيام جار مجرى الصلاة، فكما لا يصلي أحد عن أحد ولا يسلم أحد عن أحد فكذلك الصيام، وأما النذر فهو التزام في الذمة بمترلة الدين، فيقبل قضاء الولي له كما يقضي دينه، وهذا محض الفقه([3]).

وأورد ابن حجر العسقلاني في كتاب فتح الباري: أن الإمام الحرمين الجويني ذكر الإجماع على هذه المسألة، إلا أن هذا الحكم فيه نظر، لأن بعض أهل الظاهر أوجبه فلعله لم يعتد بخلافهم على قاعدته، وقد اختلف السلف في هذه المسألة فأجاز الصيام عن الميت أصحاب الحديث وعلق الشافعي في القديم القول به على صحة الحديث كما نقله البيهقي في المعرفة وهو قول أبي ثور وجماعة من محدثي الشافعية وقال البيهقي في الخلافيات هذه المسألة ثابتة لا أعلم خلافا بين أهل الحديث في صحتها فوجب العمل بها ثم ساق بسنده إلى الشافعي قال كل ما قلت وصح عن النبي ﷺ خلافه فخذوا بالحديث ولا تقلدوني وقال الشافعي في الجديد ومالك وأبو حنيفة لا يصام عن الميت، وقال الليث وأحمد وإسحاق

---

[1]) أخرجه مسلم في صحيحه كتاب الصوم باب قضاء الصيام عن الميت، رقم حديث ١١٤٩

[2]) أخرجه البخاري في صحيحه كتاب الصوم باب من مات وعليه صوم رقم حديث ١٩٥٢

[3]) إعلام الموقعين عن رب العالمين، محمد بن أبي بكر بن أيوب شمس الدين ابن قيم الجوزية، جـ٤ ص٢٩٦

وأبو عبيد لا يصام عنه إلا النذر حملا للعموم الذي في حديث عائشة على المقيد في حديث بن عباس وليس بينهما تعارض حتى يجمع بينهما فحديث بن عباس صورة مستقلة سأل عنها من وقعت له وأما حديث عائشة فهو تقرير قاعدة عامة(١)، وخالف في ذلك الحنفية واستدلوا على صحة قولهم الذي يفيد بأنه لا يصام عن الميت بحال من الأحوال وإنما يطعم عنه بعدة أحاديث منها: ما روي عن عائشة رضي الله عنها أنها سئلت في امرأة ماتت وعليها الصوم، قالت: يطعم عنها، وروي من وجه آخر عن عائشة أنها قالت: لا تصوموا عن موتاكم ، وأطعموا عنهم(٢).

وعن ابن عباس رضي الله عنهما أنه قال: لا يصم أحد عن أحد ونقل أيضاً هذا القول عبد الله بن عمر(٣).

قال الشيخ محمد ناصرين الدين: وهذه الاحاديث صريحة الدلالة في مشروعية صيام الولي عن الميت صوم النذر، إلا أن الحديث الأول يدل بإطلاقه على شئ زائد على ذلك وهو أنه يصوم عنه صوم الفرض أيضا، وقد قال به الشافعية، وهو مذهب ابن حزم، وذهب إلى الأول الحنابلة، بل هو نص الامام أحمد، فقال أبو داود في (المسائل) :سمعت أحمد بن حنبل قال: لا يصام عن الميت إلا في النذر[٤].

---

[١]) فتح الباري شرح صحيح البخاري، أحمد بن علي بن حجر العسقلاني، الناشر دار المعرفة، جـ ٤ ص١٩٣

[٢]) أخرجه البيهقي في سنن الكبرى، كتاب الصوم باب من قال يصوم عنه وليه رقم حيث ٨٢٣٢

[٣]) أخرجه النسائي في سننه الكبرى كتاب الصوم باب صوم الحي عن الميت رقم حديث ٢٩٢٩

[٤]) أحكام الجنائز، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج، ص١٧٠

الخاتمة

وفي الختام أحمد الله وحده على ما من به من بحث هذه المسألة والجمع فيها، ولـــولاه لمـــا استطاع العبد فك كلمة فله الحمد والشكر والثناء الحسن.

وفي الختام توصلت من بحث هذه المسألة من نتائج مايلي:

١. الاصل في العبادات أن ثوابها لفاعلها أما إهداء ها للميت فلا يخلـــو مـــن ثـــلاث حالات:

أ. أن يكون مالا يصل إلى الميت بالاتفاق كالإيمان، والتوحيد، والإجلال، والتعظيم لله تعالى.

ب. أن يكون مما يصل إلى الميت إجماعاً ،كالعلم النافع، والصدقة الجارية، ودعاء الولد الصالح.

ج. ما كان مختلفاً في وصول ثوابه للميت كإهداء بعض القرب مثل قراءة القـــرآن وغيره فالراجح فيها وصول ثوابها للميت.

٢. مما توصلت من خلال هذا البحث أن هذه المسائل مثل قراءة القرآن، للميت والحج عنها والصوم قد وقع الخلاف بين العلماء قديماً وهي مسائل فقهية فرعيـــة ولـــيس مسائل عقدية، فلا تجريح ولا تفسيق كما يظن بعض الشباب الجهلـــة المغفلـــين في عصرنا، أما التبديع والتكفير بهذا المسائل فهي بلية عظيمة ابتليت بعض الشباب فلا يعرفون حديثاً ولا فقهاً ولا يحترمون أقوال أهل العلم.

التوصيات

يوصي الباحث ما يلي:

١. حث عامة الناس على التفقه في الدين وتعلم أحكامه التي منها ما يصل وينفع الميت بعد موته.

٢. وصية عامة الناس بالاستفادة من وسائل ما ينفع الميت بعد موته كالوقف وبناء المساجد والمدارس.

٣. والوصية الأخيرة لكافة المسلمين تقوي الله عز وجل، فتقوي الله ينال العبد كل شيء.

فهرس المصادر والمراجع

١. القرآن الكريم

٢. أنوار البروق في أنواء الفروق، أبو العباس شهاب الدين أحمد بن إدريس القرافي الناشر عالم الكتب، بدون طبعة

٣. صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري، المحقق: محمد فؤاد عبد الباقي الناشر: دار إحياء التراث العربي

٤. المنهاج شرح صحيح مسلم للإمام أبو زكريا يحي بن شرف النووي الناشر دار الإحياء الطبعة: الثانية، ١٣٩٢

٥. صحيح البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، المحقق: محمد زهير بن ناصر الناصر، الطبعة الأولى ١٤٢٢هـ

٦. فتح الباري شرح صحيح البخاري أحمد بن على بن حجر العسقلاني، الناشر دار المعرفة، عام النشر ١٣٧٩م

٧. التمهيد لما في الموطأ من المعاني والأسانيد، أبو عمر يوسف بن عبد الله بن محمد بن عبد البر، الناشر: وزارة عموم الأوقاف والشؤون الإسلامية عام النشر: ١٣٨٧ هـ

٨. فتح القدير، كمال الدين محمد بن عبد الواحد بابن الهمام الناشر دار الفكر بدون طبعة

٩. البينات في حكم إهداء ثواب الأعمال للأموات، لشيخ أبو معاذ ظافر بن حسن، دار طيبة

١٠. سنن ابن ماجه، أبو عبد الله محمد بن يزيد القزويني، المحقق: شعيب الأرناؤوط، الناشر دار الرسالة، الطبعة الأولى تاريخ النشر ١٤٣٠ هـ - ٢٠٠٩ م

١١. أعلام الحديث شرح صحيح البخاري، أبو سليمان حمد بن محمد الخطابي، الطبعة الأولى المحقق: د. محمد بن سعد بن عبد الرحمن، الناشر جامعة أم القرى، الطبعة الأولى ١٤٠٩ هـ

١٢. المفهم لما أشكل من تلخيص كتاب مسلم،أبي عباس أحمد بن عمرالقرطبي، الناشر دار الكلم الطيب، الطبعة الأولى ١٤١٧ هـ ١٩٩٦ م

١٣. مسند أحمد، أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل، المحقق شعيب الأرنؤوط النشر مؤسسة الرسالة، الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠١ م

١٤. شعب الإيمان، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، المحقق مختار أحمد الندوي، الناشر مكتبة الرشد، الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

١٥. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة، الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر دار الوطن، جمع وترتيب: فهد بن ناصر بن إبراهيم، الطبعة الأخيرة

١٦. رد المحتار على الدر المختار، ابن عابدين، محمد أمين بن عمر بن عبد العزيز، الطبعة الثانية دار الفكر، الطبعة: الثانية، ١٤١٢هـ - ١٩٩٢م

١٧. تفسير القرآن العظيم، أبو الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير ، الناشر دار طيبة، المحقق سامي بن محمد، الطبعة: الثانية ١٤٢٠هـ - ١٩٩٩ م

١٨. فتاوى اللجنة الدائمة، اللجنة الدائمة للبحوث العلمية والإفتاء، جمع وترتيب: أحمد بن عبد الرزاق، الناشر رئاسة إدارة البحوث العلمية والإفتاء.

١٩. تصحيح الدعاء، المؤلف بكر بن عبدالله أبوزيد، الطبعة الأولى دار النشر دار العاصمة

٢٠. فتح القدير، محمد بن علي بن محمد بن عبد الله الشوكاني ، الطبعة الأولى دار ابن كثير،

٢١. الجامع لأحكام القرآن، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فـــرح القـــرطبي، الطبعة الثانية ، دار الكتب المصرية، تاريخ النشر ١٣٨٤هـــ - ١٩٦٤ م

٢٢. المجموع شرح المهذب ، أبو زكريا يحي بن شرف النووي، الناشر دار الفكر بـــدون تاريخ

٢٣. المغني لابن قدامة، أبو محمد موفق الدين عبد الله بن أحمد ابن قدامة الحنبلي، بـــدون طبعة الناشر مكتبة القاهر، تاريخ النشر: ١٣٨٨هـــ - ١٩٦٨م

٢٤. شرح العقيدة الطحاوية، صدر الدين محمد بن علاء الدين عليّ بن محمد ابن أبي العز الحنفي ، تحقيق: أحمد شاكر، الناشر وزارة الشؤون الإسلامية

٢٥. مجموع الفتاوى، تقي الدين أبو العباس أحمد بن عبد الحليم بن تيمية ،لمحقق: عبـــد الرحمن بن محمد بـــن قاســـم، الناشـــر: مجمـــع الملـــك فهـــد، تـــاريخ النشـــر ١٤١٦هـــ/١٩٩٥م

٢٦. الروح في الكلام على أرواح الأموات والأحياء، محمد بن أبي بكر بن أيوب بن سعد شمس الدين ابن قيم الجوزية الناشر دار الكتب العلمية بيروت.

٢٧. سنن أبي أبو داود، المؤلف أبو داود سليمان بن الأشعث بن إســـحاق السجســـتاني، المحقق: شعَيب الأرناؤوط، الناشر الرسالة، الطبعة الأولى تاريخ النشر ١٤٣٠ هـــ - ٢٠٠٩ م

٢٨. القول الصواب في إهداء الثواب، لشيخ عبد القادر السباعي، ط١ دار العلوم، الطبعة الأولى عام النشر ١٤٣١ هـــ ٢٠١٠ م

٢٩. السنن الكبرى، أبو عبد الرحمن أحمد بن شعيب النسائي، حقق حسن عبد المـــنعم، الناشر: مؤسسة الرسالة، الطبعة الأولى، عام النشر ١٤٢١ هـــ - ٢٠٠١ م

٣٠. السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي بن موسى البيهقي، المحقق: محمد عبد القادر عطا الناشر دار الكتب العلمية، الطبعة الثالثة، عام النشر ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٣ م

٣١. أحكام الجنائز، أبو عبد الرحمن محمد ناصر الدين، بن الحاج نوح، الناشر المكتب الإسلامي، الطبعة الرابعة، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م

٣٢. شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، لناشر: دار التدمرية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م.

٣٣. الوقوف والترجل من الجامع لمسائل الإمام أحمد بن حنبل، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخَلَّال البغدادي الحنبلي (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: سيد كسروي حسن الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

٣٤. الأذكار للنووي، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) الناشر: الجفان والجابي - دار ابن حزم للطباعة والنشر الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٥هـ-٢٠٠٤م

٣٥. زاد المسير في علم التفسير، جمال الدين عبد الرحمن بن الجوزي، لناشر: دار الكتاب العربي – بيروت، الطبعة: الأولى - ١٤٢٢ هـ

٣٦. حاشية الدسوقي على الشرح الكبير، محمد بن أحمد بن عرفة الدسوقي المالكي، الناشر دار الفكر.

٣٧. بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع، علاء الدين الكاساني الحنفي، الناشر دار الكتب العلمية، الطبعة: الثانية، ١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م

٣٨. تحفة الأحوذي بشرح جامع الترمذي، أبو العلا محمد عبد الرحمن بن عبد الرحيم المباركفورى، الناشر الكتب العلمية.

٣٩. البحر الرائق شرح كنز الدقائق، زين الدين بن إبراهيم المعروف بابن نجيم المصـــري، الناشر: دار الكتاب الإسلامي.

٤٠. التذكرة بأحوال الموتى وأمور الآخرة، أبو عبد الله محمد شمس الدين القرطبي، الناشر مكتبة دار المنهاج، الطبعة: الأولى، ١٤٢٥ هـــ.

٤١. كشاف القناع عن متن الإقناع، منصور بن يونس البهوتي الحنبلي، الناشر دار الكتب العلمية.

٤٢. البناية شرح الهداية، أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين العـــيني، الناشر الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـــ - ٢٠٠٠ م

٤٣. المعيار المعرب والجامع المغرب، أبو العباس أحمد بن يحيى الونشريســـي، الناشـــر: دار الغرب الإسلامي ١٩٩٠ م.

٤٤. الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، الناشر دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـــ - ٢٠٠٣ م

٤٥. رياض الصالحين، أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي، الناشـــر مؤسســـة الرسالة، لطبعة: الثالثة، ١٤١٩هـــ/١٩٩٨م

٤٦. القراءة عند القبور، أبو بكر أحمد بن محمد بن هارون بن يزيد الخلال، الناشـــر دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـــ - ٢٠٠٣ م

٤٧. الإنصاف في معرفة الراجح من الخلاف، علاء الدين أبو الحسن المرداوي، الناشر: دار إحياء التراث العربي الطبعة الثامنة.

٤٨. منح الجليل شرح مختصر خليل، محمد بن أحمد عليش المالكي، الناشـــر دار الفكـــر، تاريخ النشر: ١٤٠٩هـــ/١٩٨٩م

٤٩. مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج، شمس الدين محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي، الناشر دار الكتب العلمية، الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م

٥٠. معالم التنزيل في تفسير القرآن، أبو محمد الحسين بن مسعود البغوي الشافعي، الناشر: دار إحياء التراث العربي -بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ

٥١. مجموع فتاوى ورسائل فضيلة الشيخ محمد بن صالح العثيمين، الناشر دار الوطن، الطبعة : الأخيرة - ١٤١٣ هـ

٥٢. صفوة الصفوة، جمال الدين أبو الفرج عبد الرحمن بن علي بن محمد الجوزي، الناشر دار الحديث، الطبعة: ١٤٢١هـ/٢٠٠٠م

٥٣. معجم الكبير، سليمان بن أحمد بن أيوب بن مطير اللخمي الشامي، أبو القاسم الطبراني، دار النشر مكتبة ابن تيمية.

٥٤. المنتقى شرح الموطأ، أبو الوليد سليمان بن خلف بن سعد بن أيوب الباجي، الطبعة: الأولى، ١٣٣٢ هـ

٥٥. جزء فيه الكلام على حديث يتبع الميت ثلاث، لزين الدين عبد الرحمن ابن رجب الحنبلي.

٥٦. حاشية الصاوي على الشرح الصغير، أبو العباس أحمد بن محمد الخلوتي المالكي، الناشر دار المعارف.

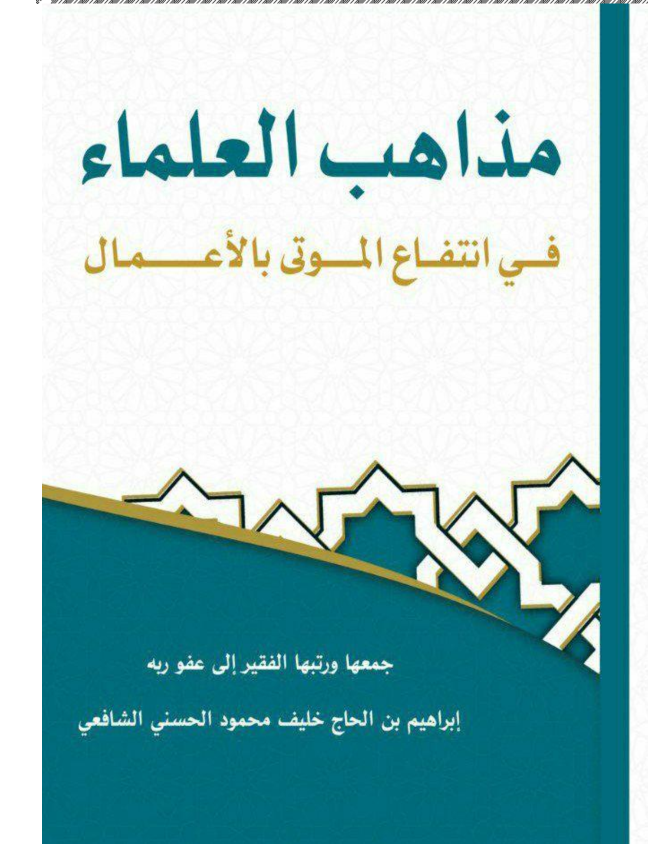
٥٧. بر الأموات والإحسان إليهم، وليد بن عيسى السعدون.

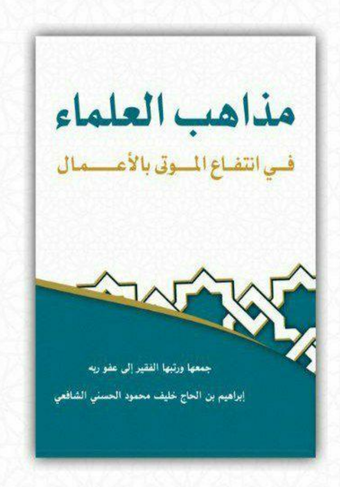
٥٨. شرح العقيدة الطحاوية، عبد الرحمن بن ناصر بن براك بن إبراهيم البراك، الناشر دار التدمرية، الطبعة: الثانية، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

٥٩. الأم، أبو عبد الله محمد بن إدريس بن العباس بن عثمان الشافعي، الناشر دار المعرفة. تاريخ النشر ١٤١٠هـ/١٩٩٠م

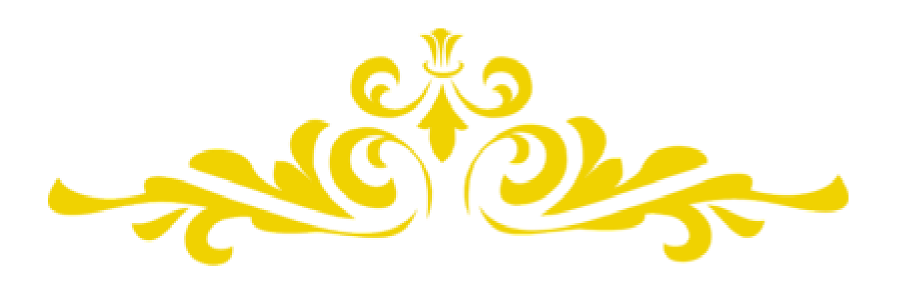
فهرس الموضوعات


مذاهب العلماء
في انتفاع الموتى بالأعمال
جمعها ورتبها الفقير إلى عفو ربه
إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي


مذاهب العلماء
في انتفاع الموتى بالأعمال
جمعها ورتبها الفقير إلى عفو ربه
إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي


مذاهب العلماء
في انتفاع الموتى بالأعمال


مذاهب العلماء
في انتفاع الموتى بالأعمال
جمعها ورتبها الفقير إلى عفو ربه
إبراهيم بن الحاج خليف محمود الحسني الشافعي



تم بحمد لله

